الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم اقتصادية.

تخصص: إقتصاد نقدي و بنكي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ـدراسة حالة البنك الجزائري الخارجي وكالة بوسعادة-

من إعداد:

- بزيو نسرين
- غفصي شهرزاد

تحت إشراف:

الأستاذ الدكتور لقليطي الاخضر

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
غفصي توفيق	الدكتور	رئيسا
لقليطي الاخضر	الأستاذ الدكتور	مشرفا ومقررا
غانم هاجرة	الدكتورة	مناقشا

السنة الجامعية : 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

الحمد لله الذي أنار لنا طريق العلم ويسر لما هذا العمل المتواضع و الذي يعتبر ثمرة جهد

أتقدم بجزيل الشكر و العرفان إلى الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور لقليطي لخضر على اشرافه و دعمه

الى اللجنة المشرفة على مناقشة هذا العمل

و إلى كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو من بعيد

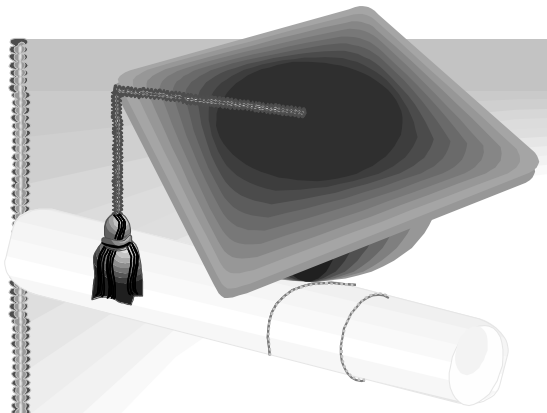

إهداء

إلى أبي العطوف.... قدوتي ، ومثلي الأعلى في الحياة ؛ فهو من علَّمني كيف أعيش بكرامة وشموخ.

إلى أمي الحنونة..... لا أجد كلمات يمكن أن تمنحها حقها، فهي ملحمة الحب وفرحة العمر، ومثال التفاني والعطاء.

إلى إخوتي.... سندي وعضدي ومشاطري أفراحي وأحزاني.

إلى زوجي .... أسمى رموز الإخلاص والوفاء ورفيق دربي.

إلي كل من علمنا حرفا .....

الى كل من مد لنا يد المساعدة .....أهدي هذا العمل المتواضع و أتمنى

من الله أن يجعل الخير في عملي لكل سالك الدرب من بعدي

الفهرس

المقدمـــة	
الفصل الاول مدخل للبنوك التجارية	
المبحث الاول ماهية البنوك التجارية	**02**
المطلب 1 مفهوم البنوك التجارية .	02
المطلب 2 خصائص البنوك التجارية .	04
المطلب3 وظائف البنوك التجارية.	05
المبحث الثاني الدور التمويلي للبنوك التجارية.	**08**
المطلب1 مصادر تمويل البنوك التجارية.	08
المطلب2عمليات التمويل الداخلي و الخارجي .	12
المطلب 3 السياسة الاقراضية للبنوك التجارية و مكوناتها.	14
الفصل الثاني نظرة شاملة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	
المبحث الاول مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .	**18**
المطلب1اشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	18
المطلب2خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	23
المطلب 3 اهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	25
المبحث الثاني البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	**29**
المطلب 1 علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	31
المطلب 2 طرق تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .	29
المطلب 3 معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	33
الفصل الثالث دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي–وكالة بوسعادة–	

المبحث الاول نظرة شاملة حول البنك الجزائري الخارجي	**35**
المطلب1 تقديم بنك الجزائر الخارجي.	35
المطلب2 الهيكل التنظيمي.	36
المطلب3 خطوات فتح حساب بنكي.	39
المبحث الثاني : دور البنك الجزائري الخارجي–وكالة بوسعادة– في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**40**
المطلب1 دراسة ملف قرض استثمار مؤسسة صغيرة.	40
المطلب2 الخطوات التي يتبعها ملف القرض.	41
المطلب3 التحليل المالي لملف القرض .	42
الخاتمة	50
قائمة المراجع	53

قائمة الجداول

جدول 01 تعريف الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	19
جدول 02 تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	20
جدول 03 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون التوجيهي	22
جدول 04 تحويل الميزانية المحاسبية إلى ميزانية مالية	43
جدول 05 حساب مؤشرات التوازن المالي	45
جدول 06 حساب النسب المالية اللازمة	45
جدول 07 جدول اهتلاك الفرض	48

قائمة الأشكال

الشكل 01 العوامل المؤثرة في صياغة السياسة الإقراضية للبنك	16
الشكل 02 مخطط الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي	37
الشكل 03 مخطط الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي	38

مقدمـــة

المقدمة

إن الاتجاه الجديد في تنمية الاقتصاديات الحديثة هو الاعتماد على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتركيز على دورها في إحداث النمو وتحقيق التنمية وبالنظر إلى ما تملكه من فعالية وسرعة التأقلم مع متغيرات المحيط الاقتصادي عكس النظرة السابقة التي تعتبر الصناعات والمؤسسات العملاقة والضخمة بوابة لإحداث تنمية اقتصادية شاملة.

فقد أصبح أمرا حتميا اليوم في العالم المتقدم والأقل تقدما الاهتمام والتركيز الكبيرين على سياسة الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استنادا لدورها الهام في تنمية الاقتصاد بصفة عامة والقطاع الصناعي بصفة خاصة على غرار ما تتمتع به من مزايا وخصائص اقتصادية واجتماعية تمكنها من المساهمة الكبيرة في التقليل من البطالة وزيادة القيمة المضافة للاقتصاد توفر المناخ الملائم للنمو في ظل التوجهات الدولية لعولمة الأنشطة الاقتصادية وتحقيق الانفتاح بين الأسواق وإطلاق حرية المنافسة .

لكن التمويل قد شكل عائق اساسي امام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لأنه عامل رئيسي في بقائها وتطورها ,و لأنه يلعب دورا فعالا في دعم تنافسيتها محليا و دوليا حيث ان عدد كبير منها يتراجع او يختفي في المراحل الاولى لعدم حصولها على التمويل فكان لزاما عليها ان تبحث على افضل الاستراتيجيات و الطرق لمواجهة هذه المعيقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تكون عن طريق المؤسسات المالية و البنوك , وهو ما يجعل من المصادر التمويلية الخارجية كالقروض البنكية وجهة اغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للحصول على التمويل الكافي لتجسيد مشاريعهم على ارض الواقع ,مع العلم ان هذه الاخيرة تمتاز بطرق تمويلية تختلف على المؤسسات المالية , و ان معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تجد سبيلا إلا البنوك التجارية في جميع مراحل انشائها.

و في ظل هذه التحولات الاقتصادية العالمية و زيادة المنافسة بين المؤسسات المالية , اصبحت البنوك التجارية تبحث عن عملاء جدد لضمان ديمومتها و إستمراريتها و زيادة ربحيتها , إلا انه في ظل هذه التحولات المتجددة نجد ان النظام البنكي الحالي يستجيب للخصائص التي توجد في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

من خلال ما سبق ذكره نجد ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اصبحت تمثل القاعدة الرئيسية التي تنبثق منها المؤسسات الكبيرة ,ولكنها تحتاج الى التمويل للحصول على مختلف التجهيزات و ايضا للحفاظ على نشاطها و تجديدها بما يتوافق و متطلبات العصر الحديث و بالإضافة إلى تطويرها لمؤسسات كبيرة , تبقى البنوك التجارية الملاذ الاخير

للتمويل رغم انشاء الدولة لوكالات الدعم الا ان دورها مرهون بالدور الذي تلعبه البنوك التجارية.

ومن خلال ما سبق يمكن صياغة اشكالية الدراسة في السؤال التالي :

ما دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

***الاسئلة الفرعيـــة :**

- ما هي اشكال تمويل البنك التجاري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
- ما سبب فتور العلاقة بين البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على عكس المؤسسات الكبرى ؟
- لماذا يجب الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

***الفرضيـــات :**

- تتمثل اشكال التمويل البنك التجاري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القروض القصيرة و المتوسطة و طويلة الأجل.
- سبب فتور العلاقة بين البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو نقص الربحية التي تدرها المؤسسات الصغيرة .
- يجب الاهتمام بها لأنها المحور الرئيسي الذي يقود عجلة التنمية الاقتصادية للبلد.

***أهميــة الدراســة :**

لقد أردت في اطار دراستي ان ابرز اهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الدور الكبير الذي تلعبه البنوك في تمويلها.

***أهــداف الدراســة :**

- ابراز اهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية .
- تسليط الضوء على الدور التمويلي للبنوك التجارية .
- ابراز اهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

الفصل الأول

مدخل الى البنـوك التجاريـــة

تمهيـــــد:

تلعب البنوك التجارية دورا حيويا في النظم الاقتصادية الحديثة بما تمتاز به من وظائف وما تزاوله من نشاط إذ يمكن تلخيص أعمالها في عبارة واحده وهي التعامل في الائتمان والإيجار في الديون ودورها هنا يتمثل في حل تلك الرغبات المتناقضة القائمة بين صاحب الفائز من الأموال وصاحب العجز باعتبارها بسيطا لتوزيع الموارد المودعة فيها الأموال الفائضة إلى أصحاب العجز المالي ولتحقيق ذلك البنوك التجارية إلى تجميع الأموال في شكل ودائع تستعملها في سد الحاجات التمويلية لمحتاجيها ولذلك قررنا أن نسلط الضوء على البنوك التجارية في هذا الفصل عن طريق التعريف بها في المبحث الأول و إبراز الدور التمويلي لها في المبحث الثاني.

المبحـث الأول : ماهيـــة البنــوك التجاريـــة

المطلب الأول : مفهوم البنوك التجارية

تعريف البنوك التجارية:

البنوك التجارية من تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية و التي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة تحت الطلب و توفير و لأجل و خاضعة لإشهار واستعمالها مع المواد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا بالإقراض أو بأية طريقة أخرى يسمح لها القانون (المادة الثانية من قانون البنوك التجارية و يطلق عليها أحيانا بنوك الودائع هي تلك التي تتعامل بالائتمان و الحسابات الجارية و ينتج عن ذلك ما يسمى بخلق النقود. (المباشر و غير المباشر) و أهم ما يميزها قبولها للودائع تحت الطلب إن مجرد قبول الودائع أمر تشترك فيه أنواع مختلفة من المصارف فالمصرف المركزي يقبل الودائع من المصارف التجارية ، كما تقبل بعض المصارف (المختلفة) المتخصصة الودائع من المواطنين و لكن أهم ما يميز المصارف التجارية هو قبولها للحسابات الجارية مما يجعلها على استعداد لدفع هذه الوقائع إلى أصحابها وقتما شاءوا دون مماطلة أو إلحاح بينما لا تتعامل المصارف الأخرى بمثل هذه النوع من [1]الودائع وإنما بودائع لأجل أو الخاضعة لإشهار بحيث يشترط فترة على إشعار البنك بالسحب و بما أن السحب من الحسابات الجارية يتم بشيكات يحررها المودع يمكن القول بأن أهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها قبول الديون التي عليها (للمودع) في تسوية الديون التي للآخرين (على المودع).

إن عملية إعطاء تعريف شامل للبنوك التجارية ليست سهلة و ذلك بإشراك بعض المنشات المالية في أداة واحدة و أكثر من الخدمات التي تؤديها المصارف فهناك من يعتبر البنك التجاري هو تلك المؤسسة التي تقوم بمبادلة النقود الحاضرة بالودائع المصرفية و مبادلة النقود المصرفية بالودائع

[1] - خالد امين عبد الله,**العمليات المصرفية** ,ط7,دار وائل للنشر, 2014,ص35.

الحاضرة كما أن البنك التجاري يقوم بمبادلة الودائع بالكمبيالات و السندات الحكومية و التعهدات المضمونة من المؤسسات التجارية.

تعريف الأول : يمكن تعريف البنك التجاري بأنه المنشأة أو المؤسسة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد و الهيئات (الأشخاص المعنويين) تحت الطلب أو الأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات و تقديم القروض الائتمانية بقصد الربح.1

التعريف الثاني : هي المؤسسات التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو الآجال محددة و تزاول عمليات التمويل الداخلي و الخارجي و خدمته بما يحقق أهداف خطته التنمية و دعم الاقتصاد القومي و تباشر عمليات التنمية و الادخار و الاستثمار المالي في الداخل و الخارج بما في ذلك تلك المساهمة في إنشاء المشروعات و ما يستلزم من عمليات مصرفية تجارية و مالية وفق للأوضاع التي يقررها البنك المركزي .2

التعريف الثالث : يعرف قانون النقد و القرض في مادته (114 (البنوك التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها الأساسية و العادية لإجراء العمليات الموضحة في المواد 110 إلى 113 من هذا القانون بحيث يتضمن هذه المواد ومن الأعمال التي كلفت بها البنوك فهي تنحصر فيما يلي:

* العمل على جمع الودائع و المدخرات من الجمهور القيام بمنح القروض .

*توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن و السهر على إرادتها .[3]

---

[1]-سليمان بوذياب,**اقتصاديات النقود والبنوك**,المؤسسات الجامعية الدراسات للنشر و التوزيع , بيروت 1996,ص18 .

[2]-عبد الغفار حتفي, **الأسواق و المؤسسات المالية**,الدار الجامعية الاسكندرية,2000,ص24.

[3]-**قانون النقد والقرض 90-10 .**

المطلب الثاني : خصائص البنوك التجارية

خصائص البنوك التجارية:

تعمل البنوك على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية و تتميز بعدة خصائص:

1-تعتبر البنوك التجارية المؤسسة المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها بالاحتفاظ بودائعهم في صورة ودائع جارية (تحت الطلب) التي تتيح للدائنين السحب منها بواسطة الصكوك، كما يمكن تحويل ملكيتها لطرف ثالث و بالتالي تعتبر البنوك جزء من عرض النقود وهو ما لا يتوفر في المؤسسات المالية الأخرى.

2- تلعب البنوك التجارية دورا هاما في التأثير المباشر على عرض النقود والتي تشكل الودائع الجارية الجزء الأعظم منه، وبالتالي أي زيادة في الودائع الجارية تؤدى إلى زيادة المعروض من النقود. على الرغم من أن المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى تقبل الودائع وتمنح القروض ولكن لا يترتب عليها تأثيرات واضحة على عرض النقود وذلك لأن الأموال التي تتعامل بها هذه المؤسسات لا تنشئها هذه المؤسسات ولكنها تحصل عليها من الاقتراض..

3- تعتبر البنوك التجارية أكثر عرضة للمخاطرة من المؤسسات المالية الأخرى ويرجع ذلك الى ان الودائع الجارية تعتبر مصدرا رئيسيا من مصادر أموالها والتي تتصف بأنها ودائع ملزمة الدفع حين الطلب دون إشعار مسبق،في حين إن المؤسسات المالية الأخرى لا تتمثل غالبية أموالها فئ ودائع ملزمة الدفع عند الطلب ونتيجة لكون البنوك التجارية أكثر تحفظا وحرصا على التوفيق بين السيولة والربحية من المؤسسات المالية الأخرى حتى يمكنها الوفاء بالتزاماتها وتعظيم إيراداتها الصافية.

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية

الفرع الأول :الوظائف التقليدية [1]

1- قبول الودائع تعتبر هذه الوظيفة من أقدم و أهم الوظائف ,حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات و هيئات مختلفة إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة, و تشكل

2- الجزء الأكبر من موارد البنوك و عليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض و إنشاء النقود.

3- توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بوجه عام تتمثل في :

الودائع الجارية :

تتمثل في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك , على أن يكون على استعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها[2] .

*الودائع لأجل :

تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر او سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها .

*ودائع بإخطار:

هذا النوع من الودائع يتم فيه الاتفاق بين المودع و البنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه, ولا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة [1].

---

[1]- الطاهر لطرش ,**تقنيات البنوك**,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائر,2001,ص13.

[2]- د نوال بوعلام سمرد , **دليلك في المالية**,دار البازوري العلمية ,2021,ص71.

ودائع التوفير :

وهي تمثل مدخرات يودعها صاحبها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزنتهم الخاصة ,و تفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة ,حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها .

4-تقديم القروض: يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة و الربحية تنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين :

4-1- قروض بضمانات مختلفة : أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية , المنقولات ,الأوراق المالية ,عقارات و غيرها.

4-2- قروض بدون ضمانات : حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

الفرع الثاني : الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

لقد تغيرت نظرة البنوك للعمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة و بتوجيهات تتلاءم مع أهدافها المتنوعة هي كالأتي: [2]

1-تمويل عمليات التجارة الخارجية :

تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين و المصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية او التحويلات المستندية او التحويلات العادية.

---

[1]- د نوال بوعلام ,نفس المرجع ,ص71

[2]-د نوال بوعلام ,المرجع السابق, ص73

2- تحصيل الشيكات :

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة اليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة . حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع , أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة او بالنقصان .

3-تحصيل الأوراق التجارية و خصمها :

الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة , السند اذني ,اذونات الخزانة , و يقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة , كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد او خارجه, وقد يحدث ان يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة , مما يضطرهم الى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل الإخطار إليها .

4-إدارة محافظ الاستثمار :

تعمل البنوك التجارية (2) على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها , و كذلك متابعة الأسهم و السندات من خلال تطور الأسعار ...الخ.

5 - تقديم الاستشارات و دراسة الجدوى الاقتصادية لحساب الغير :

أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم و يتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل و كذا طريقة السداد و تواريخه , وقد اكتست هذه الخدمة سمة الحداثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب و طرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع و قيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك .

المبحث الثاني :الدور التمويلي للبنوك التجارية

المطلب الأول :مصادر تمويل البنوك التجارية

تعد موارد تمويل البنوك التجارية هي الخصوم في ميزانيه البنك التجاري حيث تتضمن تقريرا لمختلف البنود أو الديون التي من شانها جعل البنك مدينا سواء كان جانب الخصوم يشمل على ديون لمواجهه دائنيه أو في مواجهه أصحابه أو مالكيه هذه الخصوم تقوم البنوك بتوجيهها واستخدامها في مجالات مختلفة بصيغه قروض واستثمارات مصرفيه فهي التزامات او خصوم عليها وبهذا فمواردها هي مطلوبات (خصومات) وبذلك تستمد البنوك مواردها التي تعتمد عليها في ممارسه نشاطها من مصادر متعددة ومختلفة نذكر منها:

الفرع الأول: الموارد الذاتية:

"فالموارد الذاتية تمثل التزامات البنك قبل أصحاب راس ماله وتتمثل في راس المال المدفوع الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير الموزعة " .

أ-رأس المال المدفوع

"ويمثل ما يدفعه المؤسسون أو المساهمون أو الاثنان معا من أموال مساهمه منهم في راس المال البنك ويعتبر رأسمال المدفوع النواة الأولى لموارد الصرف الذي يبدأ به نشاطه المالي ويستخدمه في شراء الأموال الثابتة و ملتزمات النشاط المصرفي " .

"أو هو راس المال الأساسي الذي يتكون من الأموال التي أسهم بها مؤسس البنك عند نشأته وهو ينقسم إلى عدد من الأسهم ذات قيمه متساوية وتتصرف القيمة هنا إلى القيمة الاسمية والتي تختلف عن القيمة الفعلية أو الحالية في السوق النقدية.

من خلال التعريفين نجد في التعريف الأول انه يعكس حجم النشاط المتوقع مزاولته في مقابل تضاؤل أهميته مقارنه الموارد أخرى ورغما كلي هذا فهو يعتبر المركز المالي والثقة التي تحظى بها الجوانب المالية للبنك ولهذا وفي سياق معين للتشريعات المصرفية تعطي حد أدنى لرأس المال المدفوع ،حيث من جهة أخرى لا تمنع في زيادته بعد التأسيس ومن جهة ثانيه تسحبه مرهونة إلا في حاله الإشهار ومع ذلك ففي بعض الأحيان من راس مال لمواجهه خسارة ما أو تلبية استثماري معين.

أما عن التعريف الثاني فقد يتعرض مقدار رأس المال إلى التغير أثناء حياته و نتيجة للعمليات القائمة في حالة الزيادة عن طريق إصدار أسهم جديدة أو زيادة قيمة الأسهم القديمة أو بالنقصان عن طريق تخفي قيمة الأسهم.

وعليه فراس المال المدفوع يعتبر نسبه الأموال التي عليها يعد بنود البنك يتميز بالثبات والاستقرار فهو الذي يساعد على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنوك التجارية كأصحاب الودائع فراس المال المدفوع يحدد قيمه الضمان الذي يعتمد عليه المودعين ضد ما يطرأ من تغيرات الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله.[1]

ب- الإحتياطات

وهي مبالغ تستقطع من الإرباح سنويا بهدف تقييدها لتحقيق أغراض معينه وهذا معناه عدم إمكان توزيع أرباح منها و الإحتياطات توجد على نوعين :

الاحتياطي القانوني : حيث يكون البنك ملزما بتمويه بحكم القانون الذي أصدره البنك المركزي بهذا الخصوص ويمثل نسبه من الودائع لدى البنك.

[1]- نويوة نور ,**دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**,مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر اكاديمي في المالية و البنوك,جامعة محمد بوضياف المسيلة ,الجزائر,2018/2017 ,ص15.

الاحتياطي الخاص :حيث يحتفظ به البنك اختياريا وعاده يطلق على هذا النوع من الاحتياطي اسم الاحتياطي الخفي حيث يحتفظ بمثل هذا الاحتياطي لتغطيه النفقات المستقبلية.[1]

ج- المخصصات و الأرباح غير الموزعة :

1- المخصصات

هي تلك الأرصدة التي يتم تحميلها على إجمالي الأرباح المحققة في نهاية الفترة المالية وذلك بغرض مواجهه ظروف غير مرغوبة معينه.

ومن أمثلة ذلك مخصصات الديون المشكوك فيها و مخصصات خسائر محفظة الأوراق المالية ومخصصات الضرائب.

وعليه يمكن اعتبار هذه الأرصدة لا تعتبر كلها موارد ذاتيه إذ نجد أن هناك يعتبر التزاما على البنك قبل الغير إنما ما يبقى من هذه الأرصدة بعد التخلص من التزامات الفعلية في مختلف الإغراض المخصصة من اجلها هو الذي يعد رصيدا ذاتيا للبنك.

2- الأرباح غير الموزعة :

يمثل الفارق بين الأرباح التي حققها البنك في سنه معينه والأرباح التي وزعها بالفعل على مساهميه.

او هي المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع هذه الإحتياطات والمخصصات تكون قابله لتوزيع على شكل أرباح أسهم وقد توزع الإدارة جزء منها إلا أنها تكون قابله للتوزيع يوزعها البنك متى شاء.

2.فنجدا بذلك أن راس المال المدفوع الإحتياطات ثابت نسبي كبير خلاف الأرباح غير الموزعة التي تتغير من فتره لأخرى لذلك فهي تعتبر بطبيعتها بند انتقالي يقيد ما يحققه البنك من أرباح

[1]- بوقرة علجية,صغيري خضرة ,**دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**,مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر اكاديمي في المالية و البنوك ,جامعة محمد بوضياف المسيلة ,الجزائر,2017/2016,ص44 45.

تمهيدا لتوجيهها إلى غاية معينه إما توزيعات على المساهمين أو تدعيم احتياطي او تغطيه لخسارة.

ويشكل مجموع راس المال المدفوع الإحتياطات والتخصصات والأرباح غير الموزعة ما يطلق عليها الموارد الذاتية للبنوك التجارية والتي تشكل نسبه هامه من مجموع موارد البنك ورغم ذلك فهنالك حسابات أخرى تعتبر بمثابة حسابات خاصة.

د_ تعتبر هذه الحسابات خاصة ومتنوعة مثل الجزء من المال غير الموزع على المساهمين و كذلك الديون معدومة لصالح البنك و غيرها

ثانيا – المصادر الخارجية

تمثل التزامات البنك للغير و تتمثل في

1-**الودائع** : تعتبر أهم مصدر من مصادر تمويل البنوك التجارية وهي عبارة عن ديون مستحقه لأصحابها على ذمه البنوك التجارية وتنقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسيه أهمها :

*الودائع الجارية (تحت الطلب) :

عبارة عن مبالغ تودع لدى البنك التجاري ويتعهد البنك بتقديمها في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحبها كليا او جزئيا وعاده تسحب بواسطة الشيكات ولا يدفع عليها فائدة حيث ان هذا النوع من الودائع يمثل مصدر السيولة لدى البنوك التجارية.[1]

*الودائع لأجل:

هي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينه ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد انقضاء هذه الفترة وتقديم اختار للبنك بتاريخ السحب في الوقت يعتبر إذا عاملا تصنف على أساسه هذه

[1]-ايمن موهوبي ,**دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**,مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر اكاديمي في الاقتصاد نقدي وبنكي ,جامعة محمد بوضياف المسيلة ,الجزائر ,2020-2021,ص11.

الودائع وتميزه عن غيرها فهي ليست ودائع جاريه تماما بحكم العقبات والشروط التي تعترض صاحبها أثناء عمليات السحب بالإضافة إلى أنها تبقى بحوزة البنك اتفاق بين الطرفين وهي كذلك ليست ودائع ادخارية لا يكون في العادة لفترات طويلة.
وعلى هذا الأساس تعتبر الودائع لأجل من التوظيفات السائلة قصيرة الأجل فهي تجمع بين خاصية التوظيف والسيولة فخاصية التوظيف تعطي لصاحبها الحق في الحصول على عائد في شكل فائدة بينما خاصية السيولة تعني أن المدة التي تبقاها الوديعة في البنك ليست بالطويلة بالإضافة إلى وجود إمكانية سحبها في أي وقت ولكن بعد استيفاء بعض الشروط الضرورية مثل الإخطار المسبق واحتمال تحسب على أساس المبلغ المسحوب.[1]

المطلب الثاني : عمليات التمويل الداخلي و الخارجي

تعمل البنوك التجارية على تنميه الادخار وقبول الودائع لكي تستخدم الودائع في عمليات التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطه التنمية.

ومن أهم أنواع الاستثمارات التي تلجا إليها البنوك التجارية لتمويل المشروعات وخدمه الاقتصاد وتنميته ما يلي:[2]

1- تقديم التسهيلات الإئتمانية قصيرة الأجل فتقوم البنوك التجارية بتقديم القروض والسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الإنتاج و التسويق الداخلي والخارجي وتطالب البنوك التجارية العملاء في معظم الأحوال بتقديم الضمانات الكافية للبنك حتى يتجنب مخاطر عدم وفاء العملاء بالتزاماتهم او تحد من هذه المخاطر.

[1]-طاهر لطرش,**تقنيات البنوك**,ديوان المطبوعات الجامعية ,ط7,مكتبة اقتصاديات,11-2010,ص27.
[2]-د اسماعيل ابراهيم عبد الباقي,**إجارة البنوك التجارية**,دار غيداء للنشر و التوزيع,عمان ,2015,ص70

2_ المساهمات في إنشاء مشروعات جديدة أو تدعيم المركز المالي لمشروعات قائمه عن طريق الاكتتاب في رؤوس أموال هذه المشروعات فتلجا للاشتراك في احد المشروعات عن طريق تقديم قروض طويلة الأجل وذلك لدعم الاقتصاد القومي والمساعدة في تحقيق أهداف خطة التنمية.

3_ الاستثمارات قصيرة الأجل في شراء الأسهم والسندات من الدرجة الأولى مثل السندات الحكومية واسهم والسندات الشركات التي يتأكد للبنك سلامه مركزها المالي ويلاحظ انه عند اختيار البنك لطريقه استثمار أموال المودعين فانه لابد أن يوازن بين ثلاثة عوامل رئيسيه يجب أخذها في الاعتبار عند إقرار سياسة الاستثمار وهي :

✓الربحية : يسعى البنك التجاري إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يتمكن البنك من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابله الالتزامات الأخرى ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الإحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب راس مال البنك.

✓الأمان : من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجه المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون و لما كانت البنوك التجارية تعتمد إلى حد كبير على الأموال في عمليه تمويل المشروعات فان البنوك التجارية لا بد وان توازن بين الربحية ودرجه المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل .

✓السيولة : البنك التجاري قد يتعرض إلى مواجهه طلبات سحب كبيره في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل سيوله يتناسب مع إجمالي التزامات الديون قصيرة الآجل ونقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائله بسرعة وبدون التعرض لخسائر .[1]

[1]-د اسماعيل ابراهيم عبد الباقي,المرجع السابق ,ص71.

المطلب الثالث: السياسة الإقراضية للبنك و مكوناتها

تتمثل السياسة الإقراضية للبنك في تلك السياسة العامة التي تحددها الإدارة العليا والتي يتقرر من خلالها مجالات استخدام الأموال ضمن القواعد والأسس الموضوعية ورغم تباين هذه السياسة من بنك إلى أخر إلا أنها تتشابه في كثير من الأحيان من حيث الإطار العام المكون لمحتوياتها.[1]

الفرع الأول: مكونات السياسة الإقراضية

تتمثل مكونات السياسة الإقراضية للبنك فيما يلي:

-الالتزام بالتشريعات القانونية : ينبغي للسياسة الإقراضية المنتهجة من قبل البنك أن تتفق وتتماشى مع التشريعات التي تنظم النشاط المصرفي وتلك التي تتعلق بأسعار الفائدة المرجعية والحد الأدنى للإقراض ونوعيه النشاطات الاقتصادية الواجب تمويلها.

-تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها : تتضمن السياسة الإقراضية للبنك بنودا تحدد حجم الأموال الممكن إقراضها للعملاء مع الأخذ بعين الاعتبار عددا من المتغيرات كحجم الودائع والسيول النقدية الواجب الاحتفاظ بها لتغطيه طلبات سحب السيولة والمعدلات التي يقررها البنك المركزي بخصوص حدود الائتمان القصوى.

-تحديد الضمانات المقبولة من جانب البنك : تحدد السياسة الإقراضية للبنك نوع الضمانات الواجب قبولها للتغطية والحد من المخاطر التي تلازم عمليات الإقراض وعاده تختلف الضمانات من وقت لآخر وفقا لمدى قبولها في السوق.

-تحديد مستويات اتخاذ القرار : توضح السياسة الإقراضية للبنك مختلف السلطات المفوضة لكافه المستويات الإدارية المسؤولة عن اتخاذ القرارات المتعلقة بمنح أو رفض تقديم القروض

---

[1]-عبد الحكيم عمران,**استراتيجيات البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**,رسالة ماجستير,جامعةمحمد بوضياف المسلة,الجزائر ,2006,ص58,59.

–تحديد مجالات منح القروض : تقوم السياسة الإقراضية بتنويع مجالات الاستثمار وتوزيع المخاطر بين النشاطات الاقتصادية للتقليل من نسبه المخاطرة التي يتحملها البنك ويوجد الكثير من الأساليب التي تعمل على تقليل المخاطر المرتبطة بالسياسات الإقراضية كتوزيع تاريخ الاستحقاق للقروض من مده قصيرة إلى مده متوسطه أو طويلة الأجل وكذلك توزيع القروض على مختلف النشاطات والقطاعات الاقتصادية من الصناعة وتجاره وزراعه وخدمات.

–تحديد الحد الأقصى لكل من القرض و تاريخ استحقاقه : سعيا من البنوك الى التقليل من المخاطر المرتبطة بمنح القروض تحدد البنوك في سياستها الإقراضية الحدود القصوى لحجم القروض الممنوحة للعميل الواحد وكذا المدة القصوى لآجال الاستحقاق.

–تحديد مجالات الإقراض غير المسموح بتمويلها : قد تحدد السياسة الإقراضية بعض المجالات والأنشطة التي لا يرغب البنك في تمويلها وهذا قصد الحد من المخاطر التي تلازم تمويل هذه المجالات أو قد تكون هذه النشاطات غير مرغوب في تمويلها لأسباب اقتصاديه أو اجتماعيه أو أخلاقيه.

–تحديد إجراءات متابعة القروض : تحدد البنوك في سياستها الإقراضية إجراءات متابعه القروض يمكن أن تؤثر سلبا على عمليه السداد العادي للقروض وهنا يحدد البنك جميع الإجراءات المستخدمة تبعا لتسلسلها التنظيمي حتى يتمكن من إجراء المتابعة الجيدة لعمليات سداد القروض.

–تحديد الأهلية الإقراضية : من الاعتبارات التي تؤخذ بعين الاعتبار عند وضع السياسة الإقراضية تحديد مجموعه الشروط القانونية والمالية التي تؤهل المؤسسات للاستفادة من خدمه البنوك في مجال منح القروض لذلك تحدد بعض المعايير المالية كمعايير الهيكل المالي وغيرها والتي يستند عليها عند الدراسة لملفات المؤسسات التي تطلب الحصول على التمويل.
و حتى نوضح أكثر مكونات السياسة الإقراضية للبنك نقترح الشكل التالي :

الشكل رقم 01 العوامل المؤثرة في صياغة السياسة الإقراضية للبنك

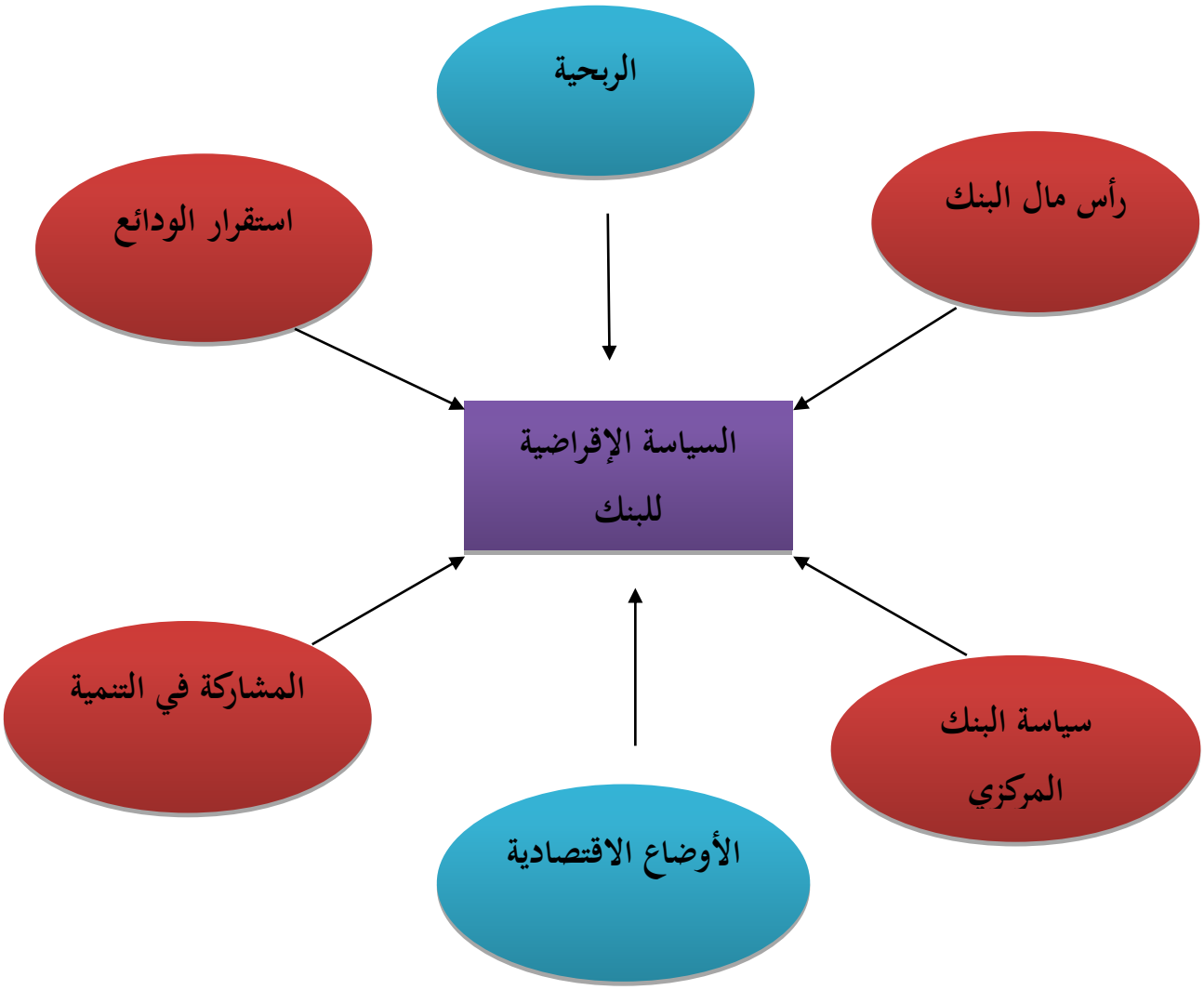

المصدر عبد الحكيم عمران, استراتيجيات البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, رسالة ماجستير ,جامعة محمد بوضياف المسيلة

الفصل الثانـي

نظرة شاملة حول الـمؤسســات الصغيرة والمتوسطـة

تمهيد

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن باهتمام وتزايد من قبل الدولة من خلال الدور الفعال الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة هذا بالنظر الى خصائصها ومزاياها كما أنها تمثل الغالبية الساحقة في الطاقات الصناعية في معظم الدول كما انها تعتبر من احد اهم السبل للتغلب على العقبة الاقتصادية والاجتماعية أكثرهم من مناصب شغل والمساهمة الفعالة في تحسين مستوى مؤشرات الاقتصادية كالناتج الوطني الخام والقيمة المضافة ومستوى الصادرات.

وأمام هذه الأهمية هنالك اختلاف في وضع تعريف الموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع الدول فيمكن ان يختلف مفهومها حسب القطاعات الاقتصادية التي تعمل فيها وحسب مرحلتي النمو التي يمر بها الاقتصاد الصغيرة والمتوسطة يمكن من وضع حدود بينها وبين المؤسسات الاخرى وعليه سنحاول في هذا الفصل الذي يندرج تحت عنوان نظره شامله حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي قسماه قسمناه لمبحثين المبحث الاول الذي يتطرق إلى المفاهيم العامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمبحث الثاني الذي يتطرق عن البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الاول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الاول: إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر عملية وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضرورة لاغني عنها فهي تفيد في وضع استراتيجيات التنمية للدولة ووضع السياسات والخطط التي تساعد على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .. كما أنها تفيد أيضا في معرفة وحصر المستفيدين في هذا القطاع ، ومن ثم إعداد برامج الدعم والمساعدة ونظرا لاختلاف درجة النمو الاقتصادي بين الدول ، نجد غياب تعريف متفق عليه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، فبعض الدول تعتمد على القانون في تعريفها كالمملكة المتحدة واليابان ، وبعض الدول و منظمات يكون تعريفها إداريا مثل ما هو عليه الحال بالنسبة لماليزيا. لهذا سنحاول تقديم بعض التعاريف الدولية لهذه المؤسسات ، ثم نقوم بإدراج التعريف المعتمد في الجزائر.

اولا– تعريف الاتحاد الاوروبي:

قام الاتحاد الأوروبي بإصدار توصية بإنشاء أول تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التي اعتمدا لجنة المفوضية الأوروبية سنة 1996 .ليطبق هذا التعريف على نطاق واسع في ميع دول الاتحاد ، وفي 6 ماي 2003 اعتمدت اللجنة توصية جديدة بعد التي تمت عام 1996 ،وذلك من اجل مسايرة التطورات الاقتصادية والتكنولوجيا الحديثة ، وقد دخل هذا التعريف الجديد حيز التنفيذ في1 جانفي 2005 ،ليطبق على جميع البرامج والسياسات والتدابير التي اتخذا اللجنة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. إن الدول الأعضاء هي حرة من حيث تطبيق هذا التعريف داخليا ، لكن يسري هذا التعريف وجوبا على بنك الاستثمار الأوروبي .وصندوق الاستثمار الأوروبي , وقد دعتهم اللجنة لتطبيقه على اوسع نطاق ممكن .[1]

[1] Commission Européene, **La nouvelle définition ,Guide de l'utilisateur et modèle déclaration,** 2006, p06-07 .Disponible sur : www.awex-export.be /files/library/ Services / Immersion …/PME-europeene..pdf.

وقد جاء تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجريدة الرسمية للاتحاد الاوروبي [1]:على النحو التالي :

* المؤسسة المصغرة : هي مؤسسة تشغل أقل من 10 عمال ولا يتجاوز ر قم أعمالها السنوي أو مجموع ميزانيتها 2 مليون اورو .

*المؤسسة الصغيرة : هي المؤسسة التي تشغل أقل من 50 عاملا ، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أو مجموع ميزانيته السنوية 10 ملايين اورو.

*المؤسسة المتوسطة : هي المؤسسة التي تشغل أقل من 250 عامل ، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 50 مليون أورو ، أو لا يتعدى مجموع ميزانيتها السنوية 43 مليون أورو؛

بالإضافة إلي شرط الاستقلالية حيث لا يمكن اعتبار مؤسسة ضمن فئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذا كان يتم التحكم في 25 %أو أكثر من رأس المال أو حقوق التصويت فيها ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة خلال واحد أو أكثر من المؤسسات العامة أو السلطات العمومية بشكل فردي او معا .[2]

جدول رقم **1** : تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	الميزانية السنوية
مؤسسة مصغرة	أقل من 10	أقل من 02 مليون أورو	أقل من 02 مليون أورو
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 10 مليون أورو	أقل من 10 مليون أورو
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250	أقل من 50 مليون أورو	أقل من 43 مليون أورو

Source: OCDE : Perspectives de l'OCDE sur les PME et l'entreprenariat, Edition OCDE, 2005, p 17.

[1] Journal officiel de l'union européenne, REGLEMENT (CE) No 364/2004,De la Commission, du fév 2004, [,extrait de la recommondation 2003/361/CE de la commission du 6 mai 2003consernant **la déf despetites et moyennes entreprises** (JOL 124 du 20.5 2003), Article 2, p27 .

[2] Journal officiel de l »union européenne, op-cit ,Article 3, p28.

ثانيا– تعريف البنك الدولي: [1]

يميز البنك الدولي عن طريق فرعه المؤسسة الدولية للتمويل ما بين ثلاثة انواع من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهي : المؤسسة المصغرة وشروطها ان يكون عدد موظفيها اقل من 10 و اجمالي اصولها اقل من100.000 دولار امريكي و نفس الشرط السابق ينطبق على حجم المبيعات السنوية , فيما تضم المؤسسة الصغيرة اقل من 50 موظفا و تبلغ اصولها اقلمن 3 مليون دولار امريكي و كذلك الحال بالنسبة لحجم المبيعات السنوية , بينما المؤسسة المتوسطة فيبلغ عدد موظفيها اقل من 300 موظف اما اصولها فهي اقل من 15 مليون دولار امريكي و نفس الشيء ينطبق على حجم المبيعات السنوية . وللتصنيف كمؤسسة صغرى او صغيرة او متوسطة بموجب تعريف البنك الدولي , يجب ان تستوفي المؤسسة المعنية بمعيارين على الاقل من ثلاث معايير بشان عدد الموظفين , الاصول وحجم المبيعات السنوية .

و يمكن توضيح تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجدول الموالي

جدول رقم **2**: تعريف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

	عدد العمال	الأصول	المبيعات السنوية
مؤسسة مصغرة	أقل من 10	أقل من 100 ألف دولار	أقل من 100 ألف دولار
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 3 مليون دولار	أقل من 3 مليون دولار
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 300	أقل من 15 مليون دولار	أقل من 15 مليون دولار

Source: Jan de Kok, Claudia Deijl, Is Small Still Beautiful? Literature Review of Recent Empirical Evidence on the Contribution of SMEs to Employment Creation, Edition International Labour Organization (ILO), 2013, p 12.

[1]. مؤسسة التمويل الدولية , **الدليل المعرفي المصرفية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة** , البنك الدولي, واشنطن ,2009,ص10 .

ثالثا- تعريف منظمة العمل الدولية(ILO):

تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة , على انها تلك المؤسسات الانتاجية و الحرفية التي لا تتميز بالتخصص بالإدارة , و يديرها مالكها ويصل عدد العاملين فيها الى 250 عاملا) .[1]

رابعا - تعريف منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO):

وضعت منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية تعريفا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول النامية و الدول المتقدمة , ففي الدول النامية اعتبرت المؤسسات المصغرة بانها تلك المؤسسات التي يعمل بها من 1 الى 4 عمال , اما الصغيرة فهي التي يعمل بها من 5 الى 19 عاملا , بينما في الدول المتقدمة فاعتبرت المؤسسة التي يعمل بها من 1 الى 99 عاملا بالمؤسسة الصغيرة.[2]

خامسا- تعريف اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA):

عرفت اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي آسيا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة , على أنها المؤسسات التي يعمل بها ما بين 50 الى 250 عاملا (4).

تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر :

إدراكا لأهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع قاطرة التنمية في الجزائر , سارعت وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بوضع تعرف مفصلا رسميا من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر في 12 ديسمبر 2001 , حيث اعطى المسرع تعريفا يضع حدا للجدل القائم حول هذا الموضوع , و هنا ينبغي التذكير بان الجزائر قد تبنت ميثاق بولونيا "في تعريفها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة"La charte de bologna في جوان 2000 , وهو ميثاق يكرس التعريف الذي حدده الاتحاد الاوروبي سنة 1996.

---

[1]فارس طارق , **دور و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل ترقية قدرتها التنافسية** ,أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية,جامعة فرحات عباس سطيف1 ,الجزائر ,2018/2017 ,ص16.

[2]مناورحداد حازم الخطيب , **دور المشروعات الصغيرة جدا و الصغيرة و المتوسطة غى التنمية الإقتصادية و الاجتماعية في الاردن**,مجلة اريد للبحوث و الدراسات ,المجلد9,العدد1 ,الاردن ,2005,ص120.

وقد تضمن القانون التوجيهي التعريف التالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .." تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة انتاج السلع و/أو الخدمات و التي تشغل من 01 الى 250 شخص ولا يتجاوز رقم اعمالها السنوي 02 مليار دينار , أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار , كما تستوفي معيار الاستقلالية " .(2)

بالإضافة إلى التعريف السابق فقد تضمن القانون التوجيهي التعاريف المفصلة التالية ..

- **المؤسسة المصغرة** : هي مؤسسة تشغل من عامل (أ) الى تسعة (9) عمال , و تحقق رقم اعمال اقل من عشرين (20) مليون دينار, أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار.
- **المؤسسة الصغيرة** : تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 الى 49 عامل, ولا يتجاوز رقم اعمالها السنوي مائتي (200) مليون دينار , او لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار .
- **المؤسسة المتوسطة** : تعرف بانها مؤسسة تشغل ما بين 50 الى 250 عامل ,و يكون رقم اعمالها السنوي ما بين مائتي (200) مليون و ملياري دينار , او يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) مليون و خمسمائة (500) مليون دينار.

جدول رقم **3** : **تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001**

	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250	ما بين 200 مليون دج إلى 2 مليار دج	ما بين 100 مليون دج إلى 500 مليون دج

المصدر : من إعداد الباحث استنادا إلى المواد 05، 06، 07 من القانون رقم01-18، المؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 2001/12/15، ص 06.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعامة والركيزة الأساسية لكثير من اقتصاديات البلدان النامية والمتقدمة و أداة للبناء الاقتصادي ، وأن هذا الدور المهم الذي تلعبه استعدته من الخصائص و المميزات التي تميزها عن باقي المشاريع ومن أهم هذه الخصائص ما يلي [1]

1- الخصائص المرتبطة بالملكية و الادارة و التنظيم :

أ- محدودية حجم رأس المال المطلوب لإنشائها أو تشغيلها مقارنة بالمؤسسات كبيرة الحجم,

ب- صغر القروض اللازمة لتمويل الاستثمارات , باعتبار أن هيكلها المالي يعتمد على المصادر الداخلية للتمويل بنسبة اكبر ,نظرا لعدم توفرها على مصادر تمويل خارجية , و لهذا فإنها تمتاز برافعة مالية اقل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.

ت- نقص حجم اليد العاملة المطلوبة للتشغيل , و امكانية تحقيق روح الفريق و الاسرة العاملة الواحدة ,

ث- وجود سياسات مرنة و اجراءات عمل مبسطة ومخطط واضح , مما يسمح بتخفيض تكاليف التسيير و التنظيم الداخلي للمؤسسة ,

ج- القدرة على تغيير تركيبة اليد العاملة او السياسات الانتاجية و التسويقية و التمويلية , بسرعة أكبر من المؤسسات الكبيرة , مما يساعدها في التغلب على العقبات الاقتصادية .

ح- قصر فترة استرداد رأس المال المستثمر مقارنة بالمؤسسات كبيرة الحجم , نظرا لصغر حجم رأس المال المستثمر و ارتفاع مردوديتها على العموم ,

خ- السرعة و الدقة في اتخاذ القرارات مقارنة مع المؤسسات الكبيرة ,

د- الاعتماد على تكنولوجيا غبر معقدة و بساطة العمل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ,

[1] معيزة مسعود امير ,**مصادر تمويل الاحتياجات الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل اقتصاد الاستدانة دراسة حالة التمويل بالقروض الاستثمارية في الجزائر** ,رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة فرحات عباس سطيف 1, الجزائر ,2015-2016,ص

ذ- القدرة على التحكم في تكاليف الانتاج , و تخفيضها الى ادنى حد ممكن من خلال التخصص في انتاج سلعة أو خدمة معينة و اكتساب المهارات اللازمة في انجازها بأقل وقت ممكن ,

ر- وجود حوافز على العمل و الابتكار , التجديد , التضحية و الرغبة في الانجاز و تحقيق اسم تجاري و شهرة و أرباح و تحمل المخاطر,

ز- زيادة المسؤولية على مالك المؤسسات الصغيرة باعتباره المسؤول الأول على كل الوظائف الداخلية و الخارجية لها مما يعرض هذا النوع من المشروعات لتحمل مخاطر ناجمة عن عدم اتخاذ القرارات السليمة ,

س- احتمال مخاطر الافلاس تكون اكبر بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة , نظرا لصغر حجم رأس المال و تأثرها الشديد بالقرارات الغير سليمة المتخذة من طرف مالك المشروع , و الذي يكزن غالبا غير مؤهل لتسييرها ,

ش- نقص الكفاءة على مستوى ادارة المؤسسات الصغيرة بالنظر الى ضعف الخبرة التنظيمية و الادارية من طرف المالكين لمثل هذا النوع من المؤسسات

2- الخصائص المرتبطة بالمحيط الخارجي:

ونقصد بها الخصائص المميزة لعلاقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع المتعاملين معها في محيطها الخارجي , و تتمثل هذه الخصائص في :

أ. وجود سوق محددة و عدد معين من المستهلكين ,

ب.الاعتماد على انتاج السلع والخدمات الغير منمطة , و هذا ما يسمح لها باكتساب مجموعة مميزة من المستهلكين ,

ت.القدرة على التجديد والابتكار و التنويع في السلع و طرق التعبئة و التغليف بالسرعة التي تسمح لها بتلبية متطلبات السوق ,

ث.سهولة وحرية الدخول و الخروج من السوق , نظرا لصغر حجم الاستثمارات ,

ج. امكانية التكامل مع المؤسسات الكبيرة في توفير سلع وخدمات مكملة و بتكلفة اقل من ان يتم انتاجها على مستوى المؤسسة الكبيرة ,

ح. تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الاكثر قدرة بصفة عامة على رفع مستوى المشاركة الشعبية في الاقتصاد ,

من خلال ما تم التطرق اليه في خصائص و مميزات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن بقية الإشكال الأخرى من المؤسسات , نلاحظ انها تمتاز بخصائص ايجابية و اخرى سلبية .

حيث تنحصر على العموم مميزاتها الايجابية في سهولة إنشائها و القدرة على تسييرها و تشغيلها بأقل التكاليف , نظرا لصغر حجمها و كذلك امكانية توفيرها لسلع و خدمات غير منمطة تضمن للمستهلك الوفرة في مختلف انواع المنتجات.

و من بين اهم الخصائص الايجابية انها تمتاز بسرعة الانتشار اذا ما توفرت الظرف الاقتصادي و الإطار القانوني الملائم ,الذي يضمن لها الاستمرارية و المساهمة في توفير مناصب العمل عبر مختلف القطاعات.

كما يمكن تلخيص اهم الخصائص السلبية لهذا النوع من المؤسسات في ضعف قدرتها التنافسية و التفاوضية مقارنة بالمؤسسات الكبرى امام الموردين و المؤسسات المالية نظرا لصغر حجمها و ارتفاع المخاطرة في مثل هذا النوع من المؤسسات .

المطلب الثالث : أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا بارزا في عملية التنمية الاقتصادية لا يقل في أهميته عن دور المؤسسات الكبيرة ، فمنذ التسعينات من القرن الماضي برز بشكل واضح الدور الحيوي والأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أن الإحصائيات المتوفرة تدل على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الغالبة في اقتصاديات كل البلدان ، وتعتبر بالتالي الركيزة الأساسية للاقتصاد فيها ، ويبرز دورها في العديد من النواحي من أهمها:

– توفير مناصب الشغل .

- تحقيق التنمية الصناعية المتكاملة.
- المساهمة في زيادة الصادرات.
- تحقيق التوازن الإقليمي واللامركزية في التنمية (التنمية المحلية(
- زيادة الناتج الوطني.
- الارتقاء بمستوى الادخار والاستثمار.
- تنمية المواهب والإبداعات والابتكارات.

1- توفير مناصب الشغل:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل إذ تعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة لمناصب شغل جديدة ، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوفر عليه ، ويلقى هذا الدور صدى واسعا في الدول المتقدمة والنامية ، فمع اضطراب الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير منها .[1]

وقد أثبتت العديد من الدراسات التي أجريت في هذا المجال ، أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تميل إلى تبني الأساليب الإنتاجية كثيفة العمالة وتوزيع الدخل بصورة أكثر عدالة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة ، فهي تلعب دورا هاما في خلق فرص الاستخدام بما يخفف من حدة الفقر كثيرا ما توفر فرص عمل مقابل أجور معقولة للعمال من الاسر و النساء اللواتي يفتقرن الى المصادر البديلة للدخل.

2-تحقيق التنمية الصناعية المتكاملة:

من المؤكد أن تواجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة معا وتكاملها يعتبر ظاهرة صحية في الاقتصاد الوطني ومن المقومات الأساسية للهيكل الصناعي لأي بلد، فالقاعدة الرئيسية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتجلى في تكاملها المباشر مع المؤسسات الكبيرة، والعلاقة

---

[1]-بوصامور ياسين , **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أهميتها فى تحقيق التنمية المحلية**,مذكرة ماجستير في علوم التسيير ,جامعة جيجل , الجزائر ,2011/2010 ,ص45 .

بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة و المؤسسات الكبيرة من جهة أخرى يمكن لها أن تأخذ احد الشكلين التكامل المباشر او التكامل الغير مباشر :

2-1-التكامل المباشر :

ويتم من خلال التعاقد بين الشركات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس استخدام إحداهما للمنتجات الأخرى كمداخلات بشكل منتظم فعندما تستخدم المؤسسات الصغيرة منتجات الشركات الكبيرة يسمى هذا بالتصنيع اللاحق ، وفي حالة حدوث العكس تسمى العملية بالتعاقد من الباطن.

2-2-التكامل غير المباشر:

ويقصد بيه تقسيم المهام بين الوحدات الصناعية الصغيرة والكبيرة دون اتفاق مباشر بينهما، ويعتمد هذا التكامل بصفة أساسية على السوق حيث يتم إنتاج المنتجات المستهدفة بأقل تكلفة ممكنة لتحقيق أقصى ربح ممكن.[1].

3- المساهمة في زيادة الصادرات:

من الملفت للنظر قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على دخول الأسواق الخارجية من خلال إنتاجها الذي يحمل خصائص مميزة ، تمثل طبيعة وثقافة رجال الأعمال الرواد في بلد المنشأ. وبهذا فإنها قادرة على زيادة الصادرات وتوفير العملات الصعب ة، والمساهمة في تخفيف عجز ميزان المدفوعات ، وفي بعض البلدان ساهمت المشروعات الصغيرة في تحقيق فائض جوهري في ميزان المدفوعات .[2]

[1]خوني رابح , **أساليب التمويل بالمشاركة** ,ط1 ,دار الراية, ص47

[2]مصطفى يوسف كافي ,**ادارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة** , ط1 ,مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع ,الاردن ,2014 ,ص76.

4 – تحقيق التوازن الإقليمي واللامركزية في التنمية (التنمية المحلية):

تشير الإحصائيات إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتصف بانتشارها جغرافيا مقارنة بالمؤسسات الكبيرة التي تتركز في بعض المدن أو المناطق كثيفة النشاطات الاقتصادية ، مما يمكنها من القيام بدور هام في تحقيق أهداف تنموية نذكر من بين أهمها:

1-إن انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأقاليم ، يمكن من امتصاص البطالة الكامنة في المدن الداخلية ووقف حركة الهجرة المستمرة من الريف إلى المدن ، والتي أدت إلى تكديس المدن والمناطق التي يتركز بها النشاط الاقتصادي وسرعان ما ظهرت السلبيات نتيجة الضغوط على خدمات المرافق المختلفة ، والتي قامت الوافرات التي يحققها التجمع في منطقة واحدة وهذه الظاهرة واضحة في أغلبية الدول النامية.

2-تحقيق التوزيع العادل للدخل ، فبانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف المدن يمكن من جعل النشاط الاقتصادي قريبا من الأعداد الهائلة من الأفراد والتخفيف من حدة الفقر في المناطق النائية والريفية.

3 -تحقيق التنمية الإقليمية عن طريق توزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف، وبذلك تقوم باستخدام الموارد المتوفرة محليا في تلك المناطق، وكذا تشغيل اليد العاملة المحلية، وتوجيه إنتاجها في نفس الوقت للأسواق الموجودة في تلك المناطق وعليه ستخلق حركية اقتصادية.[1]

5- زيادة الناتج الوطني:

يقصد بالناتج الوطني قيمة مجموع السلع والخدمات التي ينتجها مجتمع ما خلال فترة زمنية معينة ومع الانتشار الواسع والنشاط الدائم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كافة القطاعات الاقتصادية ، فهي تساهم بشكل مباشر وبنسب عالية في الناتج الوطني الإجمالي وحتى أكثر مما تساهم به المؤسسات الكبيرة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء .

---

[1]- زويتة محمد الصالح ,**اثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر**,مذكرة ماجستير في علوم التسيير ,جامعة بسكرة ,الجزائر,2006-2007 ,ص50.

كما تساعد هذه المنشآت على زيادة الناتج الوطني خلال مدة قصيرة نسبيا، نظرا لأن إنشائها يتم من خلال مدة أقصر بالمقارنة مع المنشآت الكبيرة، وبالتالي فهي تدخل في دورة الإنتاج بشكل أسرع، كما توفر سلعا وخدمات للاستهلاك النهائي والوسيط، الأمر الذي ينعكس ايجابيا على مستوى الناتج الوطني .[1]

6 – الارتقاء بمستوى الادخار والاستثمار:

وذلك من خلال تعبئة رؤوس الأموال من الأفراد والجمعيات والهيئات غير الحكومية ، وغيرها من مصادر التمويل الذاتي ، الأمر الذي يعني استقطاب موارد مالية كانت ستوجه إلى الاستهلاك الفردي غير المنتج.

7 – تنمية المواهب والإبداعات والابتكارات و إرساء قواعد التنمية الصناعية:

وتشير نتائج الدراسات المتخصصة في هذا المجال إلى أن عدد الابتكارات والاختراعات التي تحققت عن طريق الصناعات الصغيرة والمتوسطة تزيد عن ضعف مثيلاتها التي حققتها الصناعات الكبرى، كما أن هذه الابتكارات تطرح على نطاق تجاري في الأسواق خلال فترات زمنية أقل.[2]

---

[1]-خوني رابح ,المرجع السابق ,ص76.

[2]- عبد العزيز جمبل مخيمر و احمد عبد الفتاح عبد الحليم ,**دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في معالجة مشكلة البطالة** ,ط2 ,المنظمة العربية للتنمية الادارية للنشر و التوزيع ,مصر ,2007 ,ص32 /33

المبحث الثاني: البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المطلب الاول: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة [1]

يقوم النظام المصرفي في اي دوله على مجموعه من المؤسسات التي يعتمد نشاطها على تجميع المدخرات المحلية لأفراد المجتمع ووضعها في متناول المشروعات والاشخاص الراغبين في الحصول على القروض ويقع على عاتق الجهاز المصرفي الذي يتكون من مجموعه من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار مسؤولية كبيره تتمثل في حفظ مدخرات افراد المجتمع وتوجيهها نحو الاستثمار في المشاريع الإنتاجية.

ومن مهام البنوك التجارية أيضا تقديم القروض القصيرة والمتوسطة الأجل إلى مختلف القطاعات الاقتصادية عاده ما تتدنى مساهمه البنوك التجارية في توفير التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ولابد من إعادة التذكير هنا بان البنوك التجارية عاده ما تلجا الى الاقراض قصير الاجل بصوره عامه ومتوسط الاجل نوعا ما هذا في الوقت الذي تحاول فيه الابتعاد بقدر الامكان عن توفير وتقديم الائتمان طويل الاجل ولذلك فان المشروعات الصغيرة والمتوسطة تواجه صعوبات في الحصول على التمويل من البنوك التجارية ذلك أن تلك المشروعات تحتاج للائتمان طويل الاجل الذي تفضل البنوك التجارية على الأغلب عدم اللجوء اليه تخوفا من عدم قدره هذه المشروعات على توفير الضمانات اللازمة التي يطلبها البنك ويمكن تفسير محدودية مساهمه البنوك التجارية المرخصة في توفير التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بعده عوامل منها:

✓ارتفاع درجه المخاطر المصرفية المرتبطة بإقراض المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

✓عدم قدرة هذه المشروعات على توفير الضمانات التقليدية اللازمة للحصول على التمويل اللازم وهذه الضمانات تعتبر من اهم متطلبات الحصول على الائتمان من البنوك التجارية.

✓حجم ارباح البنك التي قد تتأثر بفعل ارتفاع الكلفة الإدارية لإقراض المشروعات الصغيرة.

✓تحيز البنوك التجارية لصالح المشروعات الكبيرة يوجد بينها في الاغلب الاحيان روابط ومصالح

[1]. اسماعيل ابراهيم عبدالباقي ,المرجع السابق ,ص320/319.

مشتركه و تأخذ هذه الروابط شكل الإدارة المشتركة والملكية المشتركة والصفقات المشتركة كذلك.

✓وهنالك عوامل اخرى تتمثل في عدم وجود معاملة تفضيلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من البنوك التجارية سواء في سعر الفائدة أم فترات السداد اضافه إلى ضعف خبره المنشات الصغيرة في مجال إدارة الأعمال وعدم الدراية الكافية بأساليب التسويق وعدم سلامه الهيكل التمويلي لهذه المنشات مما يجعل راس المال المدفوع الظاهر في ميزانيه طائلا تحسبا للمساءلة الضريبية.

وعليه تتجه البنوك التجارية على الأغلب نحو توجيه الائتمان للمشروعات الكبيرة وغالبا ما يتركز هذا في مجال الحسابات الجارية المدينة والقروض البنكية المجمعة وكلاهما مستهدف نظرا لتدني مستوى المخاطرة فيهما.

المطلب الثاني: طرق تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1-طرق التمويل :

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التجارية والصناعية في ممارساتها لأنشطتها اعتمادا كبيرا على البنوك وذلك في مجالات عديده منها تسهيل عمليات الدفع الاستيراد والتصدير الى جانب التوفير اللازم لتمويل احتياجاتها في النمو والتطور.

1-1 التمويلات البنكية قصيرة الأجل المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

تعد التمويلات البنكية قصيرة الأجل عنصر مريم في تمويل احتياجات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المالية قصيرة الأجل الخاصة بدورة استغلالية اقل من سنة ويمكن حصرها في ما يلي:

-الائتمان المصرفي :

يقصد بالائتمان المصرفي كل انواع القروض التي تحصل عليها المنشئة من المؤسسات المالية والمصارف الخاصة وتلجأ منظمات الأعمال الى استخدام الائتمان المصرفي في الحالات التالية:

✓ عندما تكون احتياجات البرنامج التشغيلي للمنظمة يتعدى ما توفره مصادر التمويل التلقائية.

✓ عندما تكون سمعه المنشأة في السوق في صوره يصعب معها على الاطلاق الحصول على

احتياجاتها.

✓ عندما تكون المنظمة حديثة العهد وهي بذلك ليس لها ما يمكنها من كسب ثقة الجهات المانحة للائتمان التجاري فتلجا للائتمان المصرفي.

✓ ان الائتمان المصرفي يعتبر احد مصادر التمويل القصيرة الأجل الأكثر استخداما وهو يرتبط بسمعه المنشاة في السوق ومركزها المالي ويختلف الائتمان المصرفي عن الائتمان التجاري في انه لا يتأثر تلقائيا بمستوى العمليات التجارية للمؤسسة.[1]

1-2التمويلات البنكية متوسطة الأجل المتاحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

تحتاج المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من اجل القيام بعملياتها الى المزج بين مختلف التمويل المتاحة أمامها والمفاضلة بينها وهذا وفقا لمبدأ الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام فهي تحتاج الى مصادر تمويلية قصيرة وطويله الاجل كما تحتاج إلى مصادر أخرى متوسطه الأجل توجه القروض متوسطه الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات (07) مثل : الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الانتاج بصفه عامه.... ونظرا لطول هذه المدة فان البنك يكون معرضا لخطر تجميد الاموال ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن ان تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن ان تطرا على مستوى المركز المالي للمقترض.

1-3- التمويلات البنكية طويلة الأجل المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد تم تناول كل من التمويل قصير الاجل والمتوسط الاجل باعتبارهما عنصرين من عناصر الهيكل المالي للمنشاة إلا انه غالبا ما تكون المؤسسة في حاجه إلى اموال من اجل التوسع في نشاطها او من اجل اقامه استثمارات جديدة هذه الاستخدامات عاده ما تحتاج الى اموال كبيره ولمدة طويلة نسبيا فهي تحتاج الى مصادر خارجية طويلة الاجل يمكن الاعتماد عليها بشكل كبير نظرا لما توفره من ارتياح وقله مخاطر بالنسبة للمؤسسة.

[1]-أ.دالسعدي رجال ,ط.د سامي فؤآد براك ,**التمويل البنكى للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ,مجلة البحوث الاقتصادية ,العدد الثاني ,ديسمبر 2017,ص467.

وتعتبر القروض الاجل من اهم المصادر التمويل المؤسسات وذلك لإمكانية الحصول على مبالغ كبيرة وإمكانية الترتيب وفائها بشكل يتناسب والنقد المتوقع تحقيقه من الاصل الذي سيتم تمويله, المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تتحمل عبئها لوحدها, وكذلك لمده الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على النقد, والقروض طويلة الأجل, الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات التفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن ان تمتد احيانا الى 20 سنه وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل: الحصول على عقارات(مباني بمختلف استعمالاتها المهنية)

2 – الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القرض:

عندما يفحص المختصون في البنك طلبات القروض يدخل في اعتبارهم عناصر متعددة لها علاقة مباشره بالطلبات قيد البحث وعلى اساسها إليها كمبادئ أساسيه للإقراض بعد أخذها في الحسبان قرارا بالموافقة أو بالرفض للطلبات المقدمة من خلال المعايير التالية : سيولة القروض، سلامة القروض، التنويع، طبيعة الودائع، القيود القانونية وتوجيهات البنك المركزي، سياسة مجلس الإدارة، الدورات التجارية، مصادر الوفاء. [1]

المطلب الثالث: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هنالك العديد من الاسباب التي تعيق البنوك التجارية من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي سنحاول استعراضها بشيء من الاختصار وهي تنحصر في المعوقات التي تواجهها البنوك التجارية في توفير التمويل.

وبناء على ما تقدم يمكن اسناد امتناع وتراجع الأداء البنوك التجارية المرخصة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى ما يلي:

✓ارتفاع الكلفة الإدارية المرتبطة بتنفيذ هذه القروض.

[1]-أ.د السعدي رجال ,ط.ب سامي فؤاد براك,المرجع السابق ,ص468.

✓ارتفاع المخاطر المصرفية لهذا النوع من القروض مقارنة مع الاقراض العادي وعاده ما تلجا البنوك الى الابتعاد عن اي نوع من أنواع المخاطر المصرفية ، وتمتلك المشاريع الصغيرة تحديدا والمتوسطة بصوره عامه مخاطر تكفي لابتعاد البنوك التجارية.

✓تدني الضمانات اللازمة والكافية التي تقبلها البنوك لتقديم القروض وهذا يؤدي الى تراجع حجم الائتمان المقدم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

✓الصعوبة التي تواجه البنوك التجارية في محاولتها لتسييل موجودات هذه المشروعات نظرا لانخفاضها من جانب والاعتبارات الاجتماعية من الجانب الأخر.

✓محدودية الثقافة المصرفية لدى أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وقد دفعهم ذلك للابتعاد عن البنوك للحصول على التمويل اللازم لمشروعاتهم.

ولم يقبل المجتمع بهذه المحددات كمبرر لابتعاد البنوك عن القيام بدورها في هذا المجال وخاصة انها تتمتع بعده بعدد من المزايا وهي:

*كفاءة الإدارة وملاءتها وكفاءة رؤوس الأموال وشفافيتها.

*توفر البنية التحتية المناسبة والانتشار الواسع لفروعها مما يؤمن وصولها الى معظم الاماكن ولذوي الحاجه من المقترضين.

*كفاءة أنظمتها الرقابية والمحاسبية وأجهزة المتابعة.

*ملكيتها من قبل القطاع الخاص مما يجعلها تركز على كفاءة وإدارة المشاريع المجدية وذات الربحية الأكيدة إلى حد ما.

*استقرار مصادرها المالية.

*اكثر قدره على تلبيه الاحتياجات المصرفية لهذا القطاع نظرا لتنوع الخدمات المالية التي تقدمها.[1]

[1]- اسماعيل ابراهيم عبد الباقي ,المرجع السابق ,ص322/321.

الفصل الثالث

دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي وكالة بوسعادة

المبحث الاول : نظرة شاملة حول البنك الجزائري الخارجي

المطلب الاول : تقديم بنك الجزائر الخارجي

انشئ البنك جزائري الخارجي بتاريخ 01 /01 1967 بموجب الامر 204/67 وفي هذا التاريخ كان القطاع المصرفي في وصل حلقته وهو يحمل صفه بنك ودائع تابع للدولة وتوسعت وظائفها عام 1970 .

تعريف البنك الجزائري الخارجي: هو بنك ودائع ككل البنوك الاخرى يتعامل مع أشخاص معنوية وطبيعية وتخضع لقواعد القانون التجاري ,والمهمة الخارجي توفير توفير معلومات تجاريه للمؤسسات تسمح لهم بشراء وبيع لشراء بأحسن الشروط ,وذلك بمراعاة التطور التجاري العالمي. بنك الجزائر الخارجي مدرج ضمن القانون التجاري كذلك يخضع للقوانين التي تخضع لها النقود والقروض.

هدف بنك الجزائر الخارجي هو تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع البلدان الأخرى في إطار التخطي الوطني والمساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني, وذلك بترقيه الصادرات من المواد المصنعة لجميع نشاطات الاقتصاد الوطني بداية من الصناعات الغذائية والميكانيكية إلى الصناعات البترولية وأصبح بنك الجزائر الخارجي مؤسسه وطنيه عموميه اقتصاديه في 1988 مختصة في تمويل التجارة الخارجية كذلك تقوم بعمليات اخرى مثل

*المشاركة في بنوك أجنبية

*عقد التعاملات المصرفية مع البنوك الأجنبية

*تعطي ضماناتها وتكفل الموردين والمصدرين.

*توفير المعلومات للموردين والمصدرين الجزائريين حول امكانيه البيع والشراء.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي

الهيكل الاداري السليم هو حجر الزاوية لتحقيق الرقابة الفعالة والتخطيط والتنفيذ الدقيقين ويلزم هذا التنسيق بين النظام الاداري والنظام الفني ومن اجل هذا يتم تحديد الخدمات البنكية الرئيسية. ويخصص لكل منها قسم مختص مثل: قسم الحسابات الجارية قسم الأوراق التجارية الإعتمادات المستندية وغيرها وكل ما تعددت العمليات المرتبطة بنوع محدد من الخدمة البنكية يخصص قسم فني لها و كلما قلت هذه العمليات يتم دمج نوعين او اكثر من الخدمات في قسم واحد ومن المهم أيضا تجزئه الخدمات الرئيسية إلى خدمات فرعية بحيث تنشا وحدات اداريه فرعيه تختص بهذه الخدمات.

على سبيل المثال قد تم تجزئه قسم الحسابات الجارية للعملاء إلى وحدات فرعيه تختص واحده منها بعمليات السحب وأخرى بالإيداع.

مخطط الهيكـل التنظيمـي لبنـك الجزائـري الخارجـي

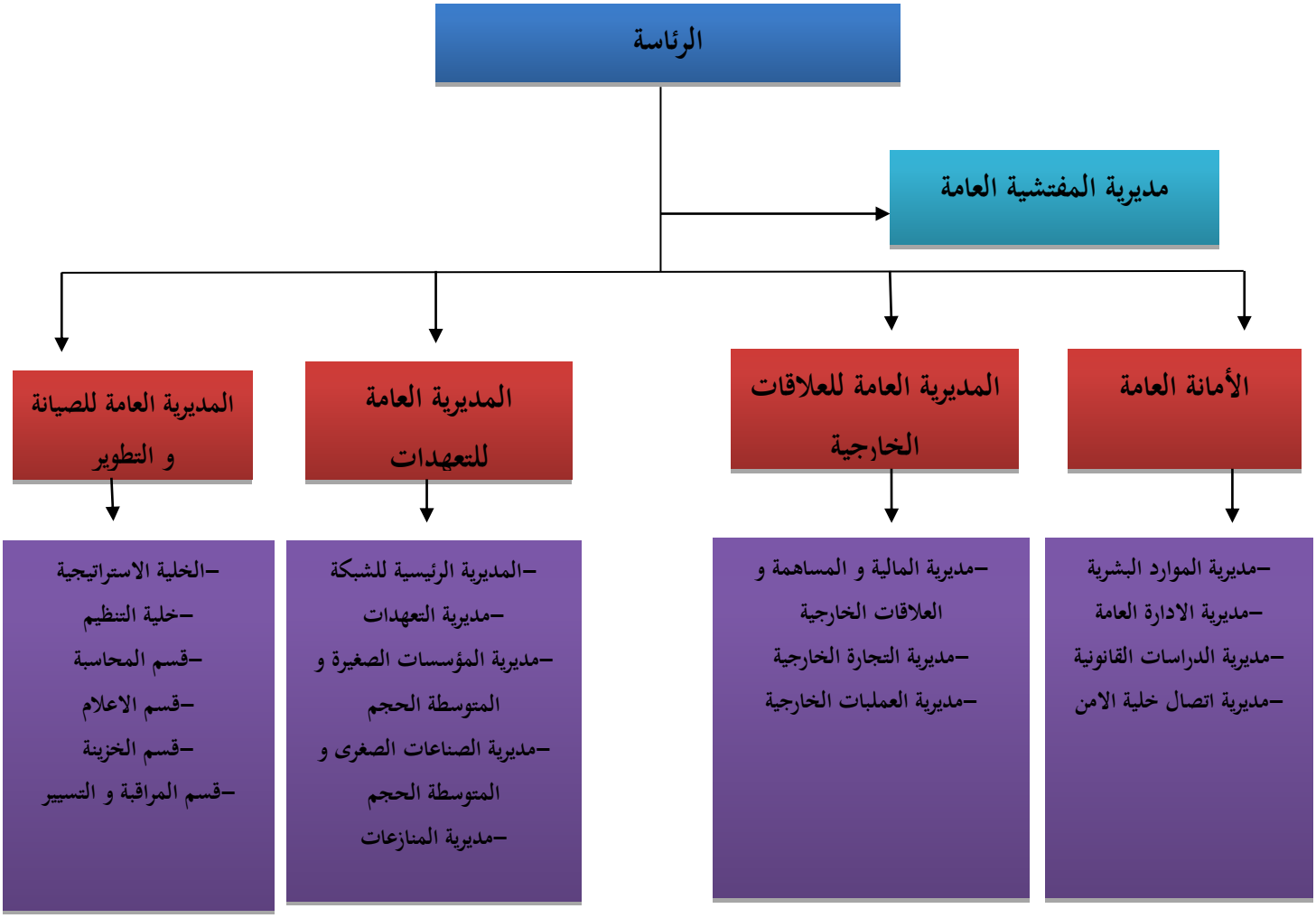

وكالة بوسعادة BEA المصدر المكلف بالدراسات

الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي

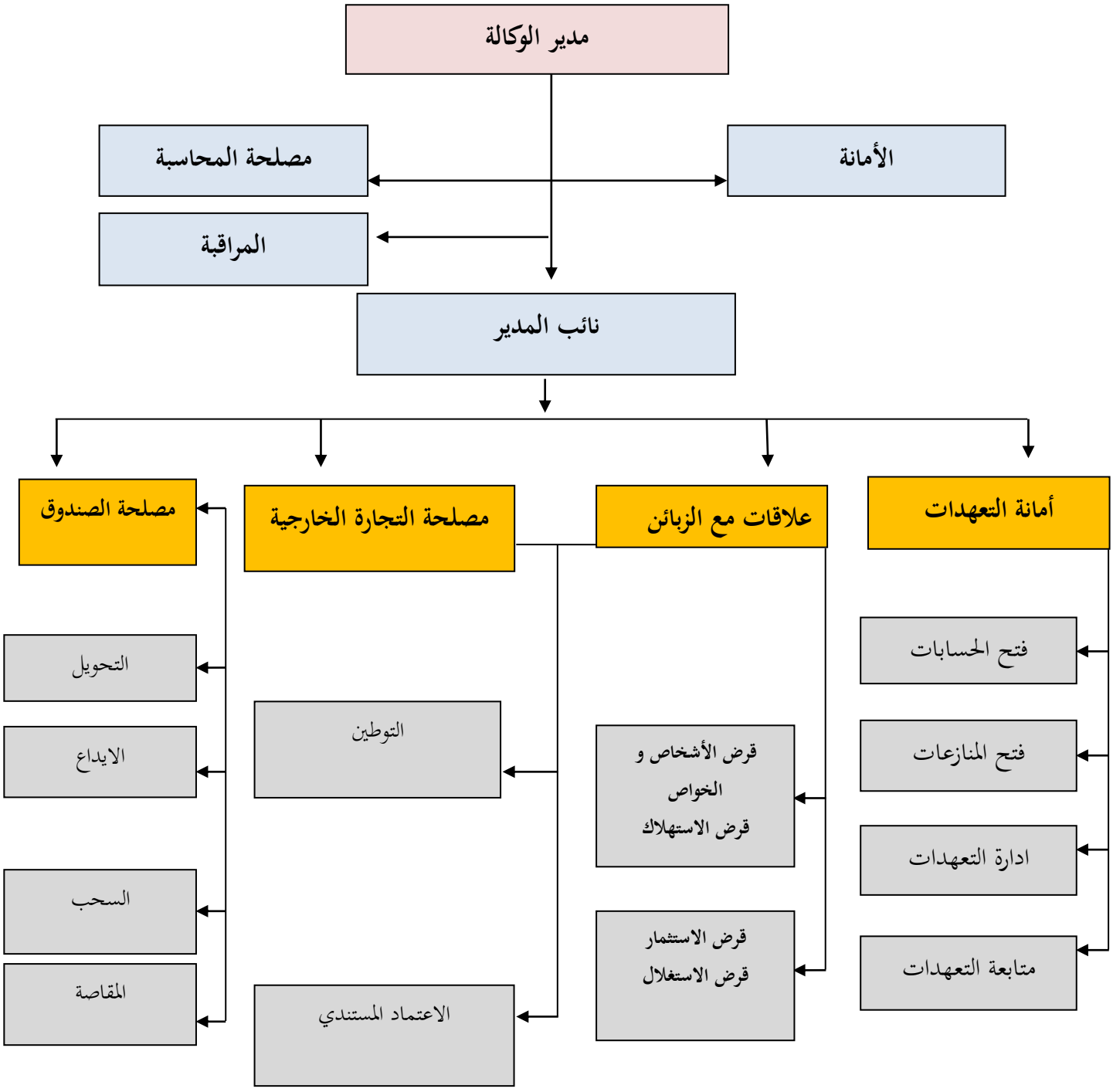

وكالة بوسعادةBEAالمصدر المكلف بالدراسات

المطلب الثالث : خطوات فتح حساب بنكي

مصلحة الزبائن هي المسؤولة عن فتح الحسابات البنكية بعد مناقشه الزبون عن نوع الحساب الذي يريد فتحه إذا كان حساب جاري تجاري فان الزبون مطالب بإحضار الوثائق التالية

-طلب خطي يوضح نوع الحساب.

-نسخه السجل التجاري.

-نسخه بطاقة التعريف.

-شهادة الميلاد.

-شهادة إقامة.

-كشف البطاقة الجبائية.

-كشف حساب الضرائب.

-رقم التعريف الإحصائي.

-المبلغ الأولي.

أما إذا كان الحساب هو حساب توفير فانه مطالب بإحضار الوثائق التالية

-طلب خطي.

-صوره بطاقة التعريف.

-شهادة الميلاد.

-شهادة إقامة.

أما إذا كان حساب ودائع لأجل فانه مطالب بالوثائق الخاصة بحساب التوفير بالإضافة إلى شهادة عمل ومن ميزات هذا الحساب انه خاص بالإجراء فقط.

أما إذا كان الحساب بالعملة الصعبة فانه نفس وثائق حساب التوفير.

من مطابقة الوثائق المطلوبة مع الشخص يتم تقديم وثائق التي يتم بواسطتها وضع الإمضاء الذي يجب أن يحافظ عليه طيلة مده صلاحيته والذي يمثل هوية الزبون لدى البنك ثم يتم فتح حساب

البنكي بطريقه آلية عن طريق برنامج إعلامي خاص ببنك الجزائر الخارجي حيث يتم ملء استمارة الزبون ويتم وضع فيها كل المعلومات المختصة بالزبون والمتمثلة في الاسم واللقب وتاريخ ومكان الميلاد الوظيفة والعنوان.....و بالنسبة للتجار يتم إضافة رقم السجل التجاري ورقم البطاقة الجبائية ورقم التعريف الإحصائي ثم يتم ملء استمارة الحساب التي يتم الربط بين الزبون وتحديد نوع الحساب فيحصل الزبون على رقم حساب خاص به يحدد هويته البنكية والذي يحمل 20 رقم حين أن ثلاثة أرقام الأولى تمثل البنك والخمس أرقام الأخرى تمثل الوكالة وعشر الأرقام تمثل الرقم التسلسلي ونوع الحساب والرقمين الباقيين تمثل المفتاح والتي يتم إعطائها في ما يسمح به القانون ثم يتم الاحتفاظ بالملف لدى مصالح البنك.[33]

المبحث الثاني: دور البنك الجزائري الخارجي–وكالة بوسعادة– في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بعد التعرف على بنك الجزائر الخارجي في المبحث الأول سنقوم في هذا المبحث بإبراز دوره التمويلي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المطلب الأول: دراسة ملف قرض استثمار لمؤسسه صغيرة

التعريف بالمؤسسة المستفيدة:

تلجا المؤسسة لتمويل مشاريعها إلى البنوك التي تقدم لها مساعدات ماليه على شكل قروض مستحقات الدفع دراسة حاله ارض استثمار لصالح مؤسسة صغيره.
المستفيد: المؤسسة (X) يتمثل موضوع المؤسسة أساسا في انجاز وحده صناعة الصحون من البلاستيك.

راس المال: حدد رأس مال المؤسسة بمبلغ قدره 1.709.651.00 دج .

نشاط المؤسسة :إنتاج مختلف الصحون من البلاستيك.

تاريخ الإنشاء : 20/02/2007 .

[33] معلومات من طرف السيد المكلف بالدراسات السيد عاشور لوعيل.

المقر: بلدية بوسعادة.

الشكل القانوني: شخص طبيعي السيد(x).

تاريخ طلب القرض: 10/05/2007

المستفيد: نفس المؤسسة.

طبيعة القرض: قرض متوسط الأجل.

القيمة الإجمالية للمشروع: دج4.880.000،00

مده القرض: 05 سنوات (60 شهر).

معدل الفائدة: 5.25%

التسديد: كل 3 اشهر.

فترة استعمال القرض : حددت ب 6 اشهر.

الغرض من القرض: شراء تجهيزات الإنتاج.

قيمه القرض المقدم من طرف البنك: 3.170.349،00 دج.

الضمانات المقدمة: 2 أراضي بمساحة 500 م2 للأرض بقيمة 5.100.000 دج + رهن العتاد الممول.[34]

المطلب الثاني : الخطوات التي يتبعها ملف القرض

– بعد تقديم المؤسسة لملف القرض وبعد دراسته من طرف مصلحه القروض فان هذه الأخيرة ستحوله مباشره إلى إدارة الوكالة أين تقدم لجنه القروض المكونة من أربعة أعضاء (مدير الوكالة وثلاث إطارات) وهذا بعد إجراء جميع التحليلات والدراسات اللازمة لذلك وبعدها تصدر قرارها.

– المرحلة الموالية تتمثل في تحويل ملف القرض إلى مستوى اعلي في الهيكل التنظيمي للبنك المتمثل في المجمع الجهوي الذي يقوم بدوره بدراسة الملف وتحليله ثم إبداء رأيه.

– يقوم المجمع الجهوي بدوره بتحويل الملف إلى المديرية المكلفة بالقروض بالإدارة المركزية التي تقوم باتخاذ القرار النهائي.

[34]معلومات من طرف السيد المكلف بالدراسات السيد عاشور لوعيل.

– في حالة الموافقة يرسل القرار اللجنة إلى الوكالة التي تتصل بالزبون وتقوم بتحرير رسالة القبول وإمضاء اتفاقيه القرض وتجميع الشروط وضمانات اللازمة.

– وأخيرا تتم المصادقة على مستوى الخلية القانونية بالمجمع الجهوي ويوضع المبلغ تحت تصرف الزبون على شكل شيكات محرره لصالح المورد.

ملاحظه

يخضع كل نوع من القروض لمستويات اتخاذ القرار حسب مبلغ القرض.

قروض الاستثمار

–على مستوى الوكالة إذا كان مبلغ القرض اقل من 4.000.000 دج

–على مستوى المجمع الجهوي إذا كان مبلغ القرض 14.4000.000 دج

–على مستوى الإدارة المركزية (المديرية المكلفة بالقروض) إذا كانت قيمه القرض أكثر من14.000.000 دج.

المطلب الثالث : التحليل المالي لملف القرض وخلاصه الدراسة

بعد تقديم المستفيد ملف القرض متضمن جميع الوثائق اللازمة الإدارية منها والمحاسبية والمالية والضريبية بالإضافة إلى طلب قرض مكتوب على ورقه وموقع عليها من قبل شخص مؤهل.

يدرس هذا طلب أولا على مستوى الوكالة لمعرفه قدرتها على تلبيه الطلب أما في حاله عدم قدره البنك على تلبية الطلب لان المبلغ يفوق قدراتها فإنها ترسله إلى المستويات الأخرى السابقة الذكر.

1–التحليل المالي لملف القرض:

على مستوى قسم القروض في البنك يقوم المكلف بالدراسات لهذا القسم بدراسة الوثائق والميزانيات المالية والمحاسبية المقدمة من طرف المستفيد والمذكورة سابقا وهذا قصد معرفه ربحيه أمواله الخاصة.

ونسبة تغطيه الأموال الخاصة للديون وكذلك نسبه المردودية بالنسبة للميزانيات التقديرية لخمس سنوات القادمة.

2-تحويل الميزانية المحاسبية إلى ميزانية مالية:

تتم الدراسة على أساس الميزانيات التقديرية للسنوات الخمس القادمة كما يلي :

الجدول 04 : تحويل الميزانية المحاسبية إلى ميزانية مالية

البيانات	2008	2009	2010	2011	2012
استثمارات	3.849.710	3.170.349	2.490.989	1.811.628	1.32.268
أصول ثابتة أخرى	0.00	1.607.720	5.345.000	7.440.500	8.775.500
مج الأصول الثابتة	**3.849.710**	**4.778.069**	**7.835.989**	**9.252.128**	**9.907.768**
مخزونات	4.500.000	6.300.000	9.450.000	11.340.000	15.876.000
قيم محققة	1.607.720	3.737.280	2.490.000	4.135.000	4.030.050
قيم جاهزة	669.056	858.006	961.152	1.112.606	1.152.525
مج الأصول المتداولة	**6.776.776**	**10.895.286**	**12.901.152**	**16.587.606**	**21.085.575**
مج الإجمالي	**10.626.486**	**15.673.355**	**20.737.141**	**25.839.734**	**30.966.343**
رأس المال الخاص	1.709.651	7.496.880	13.326.152	19.172.339	25.05.333
Actif.s val					
النتيجة الصافية	40.744	30.558	20.372	10.186	0.00
	5.787.230	5.892.271	5.846.186	5.884.994	5.909.010
الأصول الصافية	7.456.137	13.295.593	19.151.966	25.047.147	30.966.343

ديون طويلة و متوسطة	2.377.762	1.585.175	792.588	0.00	0.00
مج الأموال الدائمة	**9.833.899**	**14.880.768**	**19.944.554**	**25.047.147**	**30.966.343**
ديون قصيرة الأجل	792.587	792.587	792.587	792.587	0.00
مج الخصوم المتداولة	**792.587**	**792.587**	**792.587**	**792.587**	**0.00**
مج الإجمالي	**10.626.486**	**15.673.355**	**20.737.141**	**25.839.734**	**30.966.343**

3-تحليل الوضعية المالية للمؤسسة:[35]

لتحليل الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة يجدر بالبنك دراسة مجموعه من الجوانب المالية والمتمثلة في تحليل الوضعية المالية عن طريق استعمال مؤشرات التوازن المالي من خلال تحليل راس المال العامل, الخزينة . هذا من جهة ومن جهة أخرى تحليل الوضعية المالية عن طريق استعمال النسب المالية المختلفة وفي هذه الحالة تستعمل النسب المالية الأكثر دلاله.

*حساب مؤشرات التوازن المالي:

FR رأس المال العامل = أصول متداولة – د ق أ

BFR احتياجات رأس المال العامل = (قيم محققة +قيم الاستغلال) – د ق أ

TR الخزينة=رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل(BFR)

[35]معلومات من طرف السيد المكلف بالدراسات السيد عاشور لوعيل.

الجدول05 :حساب مؤشرات التوازن المالي

المؤشر	2008	2009	2010	2011	2012
FRرأس المال العامل	5.984.189	10.102.699	12.108.565	15.795.019	21.058.575
BFRاحتياجات رأس المال العامل	5.315.133	9.244.693	11.147.413	14.682.413	19.906.050
TRالخزينة	669.056	858.006	961.152	1.112.606	1.152525

– من خلال حسابنا الاحتياجات راس المال العامل للسنوات الخمس ظهر أن الفرق بين احتياجات الدورة (مخزونات ,عملاء,أوراق القبض) و موارد الدورة (موردين , أوراق الدفع) موجب ما يعني أن المؤسسة في حاجه إلى موارد أخرى تزيد مدتها عن دوره واحده.

–من خلال النتائج المحصل عليها في حساب الخزينة نلاحظ أن راس المال العامل اكبر من احتياجات راس المال العامل في السنوات الخمس يفرض على المؤسسة إما التقليل من رأس المال العامل أو زيادة احتياجات رأس المال العامل وهذا للوصول إلى الحالة المثلى.

*** تحديد النسب المالية اللازمة :**

الجدول 06 حساب النسبة المالية

السنوات / النسب	2008	2009	2010	2011	2012
نسبة السيولة الأصول المتداولة / د ق أ	6.766.766 / 792.587 = 8.55	10.895.286 / 792.587 = 13.75	12.895.152 / 792.587 = 16.28	16.587.606 / 792.587 = 20.93	21.058.575 / 792.587 = 26.57
نسبة الديون مج الديون / الأموال الخاصة	3.170.394 / 1.709.651 =1.85	2.377.762 / 7.496.880 =0.32	865.175 / 13.326.152 =0.06	792.587 / 19.172.339 =0.04	0.00 / 25.057.333 =0.00

نسبة المردودية الصافية النتيجة الأموال الخاصة	5.787.230 1.709.651 3.38 =	5.829.271 7.496.880 0.77=	5.846.186 13.326.152 0.43=	5.884.994 19.172.339 0.30=	5.909.010 25.057.333 0.23=
نسبة تغطية رأس المال العامل لقيم الاستغلال و القيم المحققة رأس المال العامل ق الاستغلال+ق محققة	5.984.189 6.107.720 0.98=	10.102.699 10.037.280 1.01=	12.108.565 11.940.000 1.01=	15.795.019 15.475.000 1.02=	21.058.575 19.906.050 1.06=
نسبة تغطية رقم الأعمال لقيم الاستغلال رقم الأعمال قيم الاستغلال	141.696.000 4.500.000 31.48=	143.112.960 6.300.000 22.71=	144.544.089 9.450.000 15.29=	145.989.530 11.340.000 12.87=	148.909.321 15.876.000 9.38=
نسبة المردودية الاقتصادية النتيجة رقم الاعمال	5.787.229.78 141.696.000 0.04=	5.829.270.94 143.112.960 0.04=	5.846.18645 144.544.089 0.04=	5.884.99448 145.989.530 0.04=	5.909.01025 148.909.321 0.04=

*ملاحظات الدراسة

نلاحظ أن نسبه السيولة اكبر من الواحد في السنوات الخمس فهي في حاله ممتازة من سنه لأخرى وعليه فهذا يدل على ان راس المال العامل موجب ما يعني ان المؤسسة قادرة على تسديد التزاماتها تجاه الغير.

بالنسبة لمردودية الديون نلاحظ أن الأموال الخاصة لسنة 2008 اكبر من الواحد أي أن المؤسسة غير قادرة على تغطيه الديون والتزامات المؤسسة وتتناقص هذه النسبة تدريجيا في السنوات 2009 2010, 2011الى ان تنعدم في سنه 2012 ما يدل على أن المؤسسة استطاعت تغطيه ديونها بأموالها الخاصة.

نلاحظ ان نسبه تغطيه رقم الأعمال يغطي قيم الاستغلال في كل دورة

نلاحظ من حساب المردودية الاقتصادية أن النسبة التي تزيد بها النتيجة مساوي لنسب التي يزيد بها رقم الأعمال.

5-جدول إهتلاك القرض

نسبة الفائدة =5.25

الرسم على القيمة المضافة =17%

أصلي القرض =3.170.349 دج

قسط الإهتلاك = أصلي القرض ÷ عدد الدفعات

عدد الدفعات= عدد الأشهر ÷مدة الدفعة

دفعة20=3÷60

نسبة الإهتلاك =3.170.349 =158517.45 دج

قيمة الفائدة =(أصلي القرض×معدل الفائدة × عدد الأيام)÷ 36000

مبلغ الرسم على القيمة المضافة= (TVA) قيمة الفائدة × الرسم على القيمة المضافة(TVA)

قيمة الدفعة الإجمالية = قيمة الفائدة +مبلغ الرسم على القيمة المضافة + القسط المهتلك

الجدول 07 :جدول إهتلاك القرض

المدة	أصلي القرض المتبقي	قسط الإهتلاك	الفائدة على أصلي القرض المتبقي	TVA	الدفعة الإجمالية
2008/03/31	3.170.349,00	158.517.45	41.610.83	7.073.84	207.202.12
2008/06/31	3.011.831,55	158.517.45	39.530.29	6.720.15	204.767.89
2008/09/31	2.853.314,10	158.517.45	37.449.74	6.366.45	202.333.64
2008/12/31	2.694.796,65	158.517.45	35.369.20	6.012.76	199.899.41
2009/03/31	2.536.279,20	158.517.45	33.288.66	5.659.07	197.465.18
2009/06/31	2.377.761,75	158.517.45	31.208.12	5.305.38	195.030.95
2009/09/31	2.219.244,30	158.517.45	29.127.58	4.951.68	192.596.71
2009/12/31	2.060.726,88	158.517.45	27.047.03	4.597.99	190.162.47
2010/03/31	1.903.209,40	158.517.45	24.966.46	4.244.30	187.728.24
2010/06/31	1.743.691,95	158.517.45	22.885.95	3.890.61	182.859.77
2010/09/31	1.585.174,50	158.517.45	20.805.40	3.536.92	182.859.77
2010/12/31	1.426.657,05	158.517.45	18.724.87	3.183.22	170.425.54
2011/03/31	1.268.139,60	158.517.45	16.644.33	2.829.53	177.557.08
2011/06/31	1.109.622,15	158.517.45	14.563.79	2.475.84	175.557.08
2011/09/31	951.104.70	158.517.45	12.483.24	2.122.15	173.122.84
2011/12/31	792.587.25	158.517.45	10.402.70	1.768.46	170.688.61
2012/03/31	634.069.80	158.517.45	8.322.16	1.141.76	168.254.37
2012/06/31	475.552.35	158.517.45	6.241.62	1.061.07	165.820.14
2012/09/31	317.034.90	158.517.45	4.161.08	707.38	163.385.91
2012/12/31	158.517.45	158.517.45	2.080.54	353.69	160.951.68

***خلاصة الدراسة ورد البنك: (القبول)**

بعد الإطلاع على ملف القرض ودراسة الجوانب التقنية و الاقتصادية للقرض وتحليل الميزانيات التنبؤية قرر البنك ما يلي:

كان ردنا قبول طلب المستفيد وهذا بمراسلة من قبله موجهة إلى طالب القرض الصادرة بتاريخ 10/ 5/ 2007 والتي تضمنت ما يلي:

مبلغ القرض الممنوح 3.170.349 دج.

أما فيما يخص الضمانات تم اخذ الإجراءات التالية:

قطعتي ارض مساحه 500م2 لكل قطعة بقيمة إجمالية قدرت ب5100.000دج + رهن العتاد الممول.

معدل الفائدة المطبق : 5.25%.

مدة التسديد: كل 3 أشهر لمدة خمس سنوات .

معدل فائدة التأخير: 7.25% .

الخاتمـــــة

الخاتمة العامة

لقد حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام خاص وذلك لأهميتها للاقتصاد الوطني وكونها من ابرز أدوات التنمية ومصدر لتطوير الإنتاج ناهيك عن الدور الاجتماعي الذي تلعبه كخلق فرص عمل جديدة وتحسين مستوى دخل الفرد لذلك تسع الدول الى جعل تطور هذه المؤسسات ضمن استراتيجياتها العامة لتطوير الاقتصاد حيث سعى المشرع الجزائري الى التأكيد على ذلك من خلال التأكيد على ضرورة منح الأولوية لهذه المؤسسات لا سيما من حيث تشجيع الشراكة مع هذه المؤسسات وتوسيع مجال منح الائتمان الى السهر على تحديد احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل وتشجيع استهداف الوسائل المالية الملائمة لها.

غير ان تمويل هذه المؤسسات تواجهه عده عقبات تتعلق أساسا بافتقار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للضمانات الكافية التي تشترطها البنوك والمؤسسات المالية تكلفة التمويل التي تتماشى مع الوضعية المالية للمؤسسة وقدرتها على الإيفاء بالتزاماتها والتي عاده ما تكون مهتزة وغير متوازنة.

وهنا وبعد دراستنا يمكن الإجابة على الفرضيات المطروحة كالتالي:

الفرضية الاولى:

تتمثل اشكال التمويل البنك التجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القروض القصيرة و المتوسطة و طويلة الأجل.

أثبتت هذه الفرضية صحتها حيث تحتاج المؤسسات الصغيرة ومتوسطه من اجل القيام بعملياتها الى المسجد بين مختلف في أدوات التمويل المتاحة أمامها والمفاضلة بينها.

الفرضية الثانية:

سبب فتور العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك التجارية هو نقص الربحية التي تدرها.

هذه الفرضية خاطئة حيث أن السبب يرجع الى الضمانات التي تشترطها البنوك التجارية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونقص المعلومات وعدم دقتها.

الفرضية الثالثة:

يجب الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها المحور الرئيسي الذي يقود عجلة التنمية. أثبتت هذه الفرضية صحتها حيث أنها من ابرز أدوات التنمية وتحقق أهداف اجتماعية كثيرة من أبرزها الحد من البطالة .

قائمـــــة الـمراجـــــع

قائمة المراجع

- الطاهر لطرش ,تقنيات البنوك ,ديوان المطبوعات الجامعيه ,ط7, مكتبه اقتصاد, 2010 / 2011.
- اسماعيل ابراهيم عبد الباقي, اداره البنوك التجاريه ,دار غيداء للنشر والتوزيع,ط1,عمان 2016
- السعدي رجال ط.د سامي فؤاد براك التمويل البنكي للمؤسسات الصغيره والمتوسطه ,مجلة البحوث الاقتصادية والمالية المجلد الرابع ,العدد الثاني, ديسمبر 2011.
- ايمن موهوبي ,دور البنوك التجاريه في تمويل المؤسسات الصغيره والمتوسطه, مذكره مقدمه لنيل شهاده الماستر اكاديمي في اقتصاد,نقدي وبنكي ,جامعه محمد بوضياف ,المسيلة, الجزائر, 2020 /2021.
- بوظامور ياسين ,المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهميتها في تحقيق التنمية المحلية , مذكرة ماجستير في العلوم التسيير ,جامعه جيجل ,الجزائر, 2010 2011.
- بوقرة علجية ,صغيري خضر,ة دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيره والمتوسطة , مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي في الماليه والبنوك, جامعه محمد بوضياف المسيله, الجزائر, 2016 /2017.
- خالد امين عبد الله ,العمليات المصرفيه ,الطرق المحاسبية الحديثة دار وائل للنشر, ط7, 2014.
- سليمان بوذياب, اقتصاديات النقود والبنوك ,المؤسسات الجامعية للدراسات للنشر و التوزيع, ط7, بيروت ,1996.
- عبد الغفار حنفي, الاسواق والمؤسسات المالية الدار الجامعية الاسكندرية, 2000 د نوال بوعلام سمرد, دليلك في المالية, دار البازوري العلمية ,2021.
- فارس طارق, دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل ترقية قدرتها التنافسية ,اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية, جامعة فرحات عباس سطيف 1 ,الجزائر, 2017/ 2018 .

- مناور حداد, حازم الخطيب ,دور المشروعات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاردن , مجلة اريد للبحوث والدراسات , المجلد 9, العدد 1,جامعه اريد الاهلية , الاردن , 2005.
- معيزه مسعود امير , مصادر تمويل الاحتياجات الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل اقتصاد الاستدانة دراسة حالة التمويل بالقروض الاستثمارية في الجزائر, رساله مقدمه لنيل شهادة الدكتوراه علوم علوم الاقتصادية جامعه فرحات عباس سطيف1 الجزائر, 2015 2016
- خوني رابح, اساليب التمويل بالمشاركة , الطبعة الاولى , دار الراية.
- مصطفى يوسف كافي , ادارة المشروعات الصغيره والمتوسطة , الطبعة الاولى مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع ,الاردن , 2014
- زويتة محمد الصالح ,اثر التغيرات الاقتصادية على ترقيه قطاع المؤسسات الصغيره والمتوسطة بالجزائر ,مذكرة ماجستير في علوم التسيير, جامعه بسكره, الجزائر, 2006/ 2007.
- عبد العزيز جميل مخيمر واحمد عبد الفتاح عبد الحليم, دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة , ط2 , المنظمة العربية للتنمية الادارية للنشر والتوزيع ,مصر, 2007.
- commission européenne la nouvelle définition Guide de l'utilisateur et modèle de déclaration 2006 disponible sur www.awex-ex port be /files/library/services/Immersion.../PME_ européenne.pdf.
- journal officiel de l'Union européenne règlement CE no 364/2004 de la Commission du 25 février 2004 extrait de la recommandation 2003/ 361 CE de la Commission du 6 mois 2003 concernant la définition des petites haies moyen entreprise(lol 124 du 20,5 2003) article 2.
- journal officiel de l'Union Européen ,op-cit article 3.